



SAM
Rights & Liberties



Justice4Yemen Pact
ميثاق العدالة لليمن



info@samrl.org

www.samrl.org

أكتوبر 2024

سنوات الجحيم

يوثق هذا التقرير فصلاً جديدة من نتائج تحقيقات استقصائية أجراها فريق منظمة سام حول جرائم الإخفاء القسري والتعذيب للمعتقلين السياسيين في اليمن



شكر وتقدير

تشكر منظمة سام للحقوق والحريات جميع الراصدين الميدانيين الذين ساهموا بجهودهم الكبيرة في إنجاح هذا التقرير. كما تعرب المنظمة عن امتنانها العميق للضحايا الذين أبدوا تعاونًا وتفاعلاً ملحوظًا في توثيق الانتهاكات. والشكر موصول أيضاً إلى منظمة الأسرى والمختطفين على دعمهم وتعاونهم المستمر في هذا العمل الحقوقي الهام.

جدول المحتويات

5	الملخص التنفيذي
9	المقدمة
14	المنهجية
18	الفصل الاول: الاعتقال التعسفي
37	الفصل الثاني: الإخفاء القسري والتعذيب
38	الفرع الأول: الإخفاء القسري
45	الفرع الثاني: التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية
60	الفصل الثالث: المسؤولية الجنائية والأثر القانوني للإجراءات القضائية للمعتقلين السياسيين
65	الفصل الرابع: نماذج من حالات الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري والتعذيب
72	الفصل الخامس: التحليل القانوني
77	توصيات
80	ملحق

من نحن سام للحقوق والحرريات

منظمة حقوقية يمنية مستقلة غير ربحية بدأت نشاطها في يناير/ كانون الثاني 2016، وحصلت على ترخيص عمل في ديسمبر/ كانون الأول 2017. تسعى المنظمة لرصد انتهاكات حقوق الإنسان في اليمن، وإيصال جرائم الانتهاكات إلى مؤسسات صناعة القرار والمنظمات الحقوقية الدولية المؤثرة والفاعلة.⁽¹⁾



ميثاق العدالة لليمن

ائتلاف مكون من منظمات حقوق الإنسان والفاعلين في المجتمع المدني الذين يتحدون من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان في اليمن. تتمثل مهمة التحالف في مناصرة حقوق الشعب اليمني، خصوصًا الفئات الضعيفة والمهمشة بدرجة أكبر، يلتزم التحالف بمعالجة الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان التي يعاني منها اليمن عبر سنوات من الصراع والعنف، يعمل هذا الميثاق على تمكين الشعب اليمني من المطالبة بحقوقه وزيادة وعيه بشأن الانتهاكات ومناصرة العدالة والمساءلة على المستويات المحلية والوطنية والدولية. يسترشد هذا الميثاق بمبادئ احترام كرامة الإنسان والمساواة والعدالة وعدم التمييز. يعتقد التحالف أنه يمكن لأعضائه من خلال التعاون إنهاء الإفلات من العقوبة وتقديم الدعم المهمّ وتعويض الضحايا والمساهمة في مستقبل أكثر سلامًا وعدلاً وازدهارًا لليمن.



(1) <https://samrl.org/s?l=a/10/A/c/1/U/U/%D9%85%D9%86-%D9%86%D8%AD%D9%86-->

سنوات الجحيم

يأتي التقرير الاستقصائي «سنوات الجحيم» ضمن مشروع مراقبة العدالة من أجل المناصرة والإصلاح القانوني وحقوق الإنسان في اليمن، والذي يهدف إلى توثيق انتهاكات حقوق الإنسان خلال فترة الحرب في البلاد، بغية زيادة الوعي بحالة حقوق الإنسان، وحمايتها، عن طريق تمكين المجتمع المدني اليمني من مناصرة العدالة وتعزيز المساءلة، كما يدعم هذا البرنامج الجهود التي يبذلها الشركاء في منظمات المجتمع المدني اليمنية بمسمى ميثاق العدالة لليمن، والذي يسعى لتنفيذ حملات مناصرة إستراتيجية والتوعية المجتمعية والتدخل من أجل إشراك الضحايا والناجين على الصعيد المحلي والدولي.

كما يسعى التقرير إلى لفت نظر المجتمع الدولي إلى أهمية ترسيخ وتعزيز منهج الديمقراطية في اليمن، ووضع حدٍ لإفلات أطراف الصراع المنتهكة لحقوق الإنسان من العقاب، بالإضافة إلى تعزيز الشعور بإنصاف الضحايا وجبر الضرر وانتهاج مسار العدالة الانتقالية.



الملخص التنفيذي

في هذا التقرير وثقت منظمة سام لحقوق والحريات 32 انتهاكاً طالت الحريات الشخصية في محافظتي صنعاء وعدن، خلال فترة الصراع من 2015 إلى 2023. تعرضت تلك الحالات -جميع الضحايا مدنيون- للاعتقال التعسفي، والإخفاء القسري والتعذيب، واعتمدت المنظمة في عملية التوثيق على إجراء مقابلات ميدانية مع الضحايا وذويهم بالدرجة الأولى، بالإضافة إلى رصد المعلومات ذات الصلة المنشورة عبر المواقع الإعلامية الموثوقة ومنصات التواصل الاجتماعي».

اشتركت حالات الاعتقال والإخفاء والتعذيب الموثقة في هذا التقرير بعدد من السمات، أهمها: أنها جاءت بدوافع سياسية، وتشابهت في النمط، وجرت من دون أوامر قضائية، ولم يتم إبلاغ الضحايا بأسباب الاعتقال، كما أنهم أُخفوا قسرًا في الأيام أو الأشهر الأولى بعد الاعتقال، إضافة إلى توجيه تهم متشابهة لهم، تركز التحقيق حولها،

اشتركت حالات الاعتقال والإخفاء والتعذيب الموثقة في هذا التقرير بعدد من السمات، أهمها: أنها جاءت بدوافع سياسية، وتشابهت في النمط، وجرت من دون أوامر قضائية، ولم يتم إبلاغ الضحايا بأسباب الاعتقال، كما أنهم أُخفوا قسرًا في الأيام أو الأشهر الأولى بعد الاعتقال، إضافة إلى توجيه تهم متشابهة لهم، تركز التحقيق حولها،

وأبرزها الانتماء إلى حزب الإصلاح، والتخابر والعمل لصالح العدوان «التحالف العربي»، واتهام البعض منهم بتعكير السلم العام، بسبب كتاباتهم، إضافة إلى الاشتراك في الحرمان من الحقوق، بما في ذلك: منعهم من زيارة أهاليهم لهم، وعدم التمكن من حق الدفاع، بالإضافة إلى نهب ومصادرة ممتلكات غالبيتهم.

ومن خلال المقابلات تبين أن أغلب المحتجزين السابقين تعرضوا للإخفاء القسري، خاصة في الأشهر الأولى من الاحتجاز، ونقلوا بين أكثر من محتجز رسمي وغير رسمي، ما يؤكد أن هناك منهجية واضحة في ممارسة الإخفاء القسري كنوع من التعذيب النفسي، في انتهاك لموجبات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

خلص التقرير إلى أن جماعة أنصار الله (الحوثيين) مسؤولة عما نسبته 88 ٪ من أصل 32 حالة وثقها المشروع من المعتقلين السياسيين وغير السياسيين، ممن استهدفهم التقرير، ومسؤولة عن معظم جرائم الإخفاء القسري والتعذيب التي تعرض لها المحتجزون ممن تربطهم علاقات سياسية مع الأحزاب اليمينية

وفقاً للشهادات التي جمعها فريق المنظمة، فإن أغلب الضحايا المحتجزين وُجّهت لهم أسئلة أثناء التحقيق، حول انتماءاتهم السياسية وتوجهاتهم الفكرية، مع تكرارها في مراحل التحقيق، بأساليب وأشكال مختلفة، من التعذيب النفسي والجسدي للضحية. وعقب انتزاع «اعترافات تحت التعذيب» من المحتجزين، يتم اعتمادها وتحويلها إلى سلطات القضاء، كأساس في إسناد تلك التهم للضحايا،

وصولاً إلى المحكمة وصدور حكم قضائي مبني على تهم ملفقة ناتجة عن مواقف سياسية وفكرية للضحية.

وفقاً للشهادات التي جمعها فريق المنظمة، فإن أغلب الضحايا المحتجزين وُجّهت لهم أسئلة أثناء التحقيق، حول انتماءاتهم السياسية وتوجهاتهم الفكرية، مع تكرارها في مراحل التحقيق، بأساليب وأشكال مختلفة، من التعذيب النفسي والجسدي للضحية. وعقب انتزاع «اعترافات تحت التعذيب» من المحتجزين، يتم اعتمادها وتحويلها إلى سلطات القضاء، كأساس في إسناد تلك التهم للضحايا،

تؤكد إفادات الضحايا التي وثقها فريق المنظمة، أن طرفي الصراع قد استخدموا وسائل تعذيب قاسية، في مراكز الاعتقال، في صنعاء وعدن، اتسمت بالتكرار والمنهجية، وأحدثت آلاماً جسدية ونفسية للضحايا، بهدف إضرار نتيجة من التعذيب وانتزاع أدلة. وقد استمرت آثارها الجسدية والنفسية بعد الإفراج عن الضحايا، كالإصابة بأمراض مزمنة وحالات نفسية صعبة، جراء تعرضهم للإهمال الطبي في مراكز احتجاز تفتقر إلى الرعاية الصحية ومعدات الإسعافات الأولية، بحسب إفادة المحتجزين.

خلص التقرير إلى أن أطراف الصراع في اليمن، اتبعت في مراكز الاحتجاز طرقاً مشتركة في التعذيب، اتسمت بالتكرار في معظم الوقائع، وقد تمثلت في: (الضرب بالعصي والهرات والحديدية والأسلاك الكهربائية في جميع أنحاء الجسد، وإجبار الضحايا على الوقوف منتصبين على أطراف أصابع القدمين لفترات طويلة، وصلت بعضها إلى أربع وعشرين ساعة، إضافة إلى تقييد الأقدام بالسلاسل الحديدية أثناء التحقيق، وتصفيد اليدين لفترات طويلة مع تغطية العيون، والركل والصفع على الوجه، وكذا الحرمان من الماء والطعام (التجويع) لفترات طويلة، وصبّ الماء البارد على الجسم وتعريضه للبرد الشديد، والحرمان من الذهاب إلى دورات المياه وعدم السماح بالتعرض للشمس أو الحصول على الأدوية، والتنقل المستمر بين سجون وزنازين مختلفة وضيقة مليئة بالقاذورات والأوبئة والحشرات). فضلاً عن نهب أموال أسرة الضحية من قبل قيادات الحوثيين الذين يوهمون ذوي الضحية بأنهم سيفرجون عنه.

كما سلط التقرير الضوء على حملة الاعتقالات التعسفية التي طالت العديد من الموظفين اليمنيين العاملين في وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية في العاصمة صنعاء، منذ 31 مايو/ أيار 2024، والتي توصف بأنها الأولى من نوعها في اليمن، وتهدد بصورة مباشرة الجهود الإنسانية وجهود المجتمع المدني في البلاد، كما أدت الاعتقالات الأخيرة إلى تكثيف التحريض ضد العاملين في مجال الإغاثة والمجتمع المدني،

حيث تحت الحملات العامة والخطوط الساخنة المواطنين على الإبلاغ عن «الأنشطة المشبوهة». تهدد هذه الحملة سلامة وعمليات الجهود الإنسانية في اليمن، مع احتمال حدوث المزيد من الاعتقالات التي تلوح في الأفق.⁽¹⁾

ووفقاً لتوصيات التقرير، فقد طالبت سام الحكومة اليمنية بإجراء تحقيق شفاف وشامل ونزيه حول الادعاءات بانتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها الاعتقال السياسي والإخفاء القسري والتعذيب، كما دعت المنظمة إلى ضمان الوصول الكامل ودون عوائق للمراقبين الدوليين والمستقلين إلى الأراضي اليمنية، بما في ذلك السجون ومراكز الاحتجاز التي تديرها قوات المجلس الانتقالي وجماعة الحوثي والتشكيلات الأمنية والعسكرية المختلفة، وإنشاء آليات رقابية قوية لمراقبة سلوك جميع القوات الأمنية والعسكرية والتشكيلات المسلحة، وضرورة محاسبة المسؤولين عن تلك الانتهاكات من خلال محاكمات عادلة وشفافة.

ينتظر ضحايا الممارسات غير القانونية وأسرههم ضمان وصولهم إلى سبل الانتصاف، بما يشمل التعويض واسترداد الحقوق وإعادة التأهيل والترضية وضمانات عدم التكرار في كافة أنحاء اليمن، والتأكيد أن أي تسوية أو عملية سلام يجري التفاوض عليها تتضمن مشاركة فعالة للضحايا والناجين، وتُعنى بحقوقهم في العدالة بشكل عادل ومنصف. إضافة إلى ذلك، ينبغي أن تشمل هذه التسويات على خطوات واضحة لتحقيق مقتضيات العدالة الانتقالية، بما في ذلك التدابير التعويضية اللازمة.

كما سلط التقرير الضوء على حملة الاعتقالات التعسفية التي طالت العديد من الموظفين اليمنيين العاملين في وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية في العاصمة صنعاء، منذ 31 مايو/ أيار 2024، والتي توصف بأنها الأولى من نوعها في اليمن، وتهدد بصورة مباشرة الجهود الإنسانية وجهود المجتمع المدني في البلاد، كما أدت الاعتقالات الأخيرة إلى تكثيف التحريض ضد العاملين في مجال الإغاثة والمجتمع المدني،

(1) <https://justice4yemenpact.org/articles/incident-report-11-crackdown-on-aid-workers-in-yemen-unprecedented-detentions-by-houthi-de-facto-authorities>



منذ اندلاع الصراع المسلح في اليمن، في سبتمبر/ أيلول 2014، ما زالت أطراف الصراع مستمرة، في انتهاك القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، حيث تشهد حرية الرأي والتعبير والحريات السياسية العديد من القيود، كحجب المواقع الإخبارية، واستهداف مقرات الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني، ومنع أنشطة الأحزاب السياسية ومطاردة منتسبيها، وتقييد حرياتهم الشخصية بالحجز التعسفي والإخفاء القسري، واستخدام العنف والتهديد والتعذيب النفسي والجسدي ومصادرة الممتلكات وتفجير المنازل. مما اضطر قيادات الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني إلى مغادرة منازلهم ومناطقهم إلى المحافظات التابعة للحكومة الشرعية كحضر موت ومأرب والمهرة، فيما انتقل جزءٌ منهم انتقلوا مع عوائلهم إلى خارج اليمن كالسعودية ومصر وتركيا ودول أخرى، كما أصبحت مناطق سيطرة جماعة الحوثيين (أنصار الله) ومناطق سيطرة قوات المجلس الانتقالي في عدن ولحج وأجزاء من محافظة أبين والضالع خالية تماماً من أي مظاهر مدنية أو سياسية، ويتجلى ذلك بوضوح من خلال قمع المظاهرات الشعبية ووضع العديد من السياسيين رهن الإقامة الجبرية والسجون، والسيطرة المسلحة على المؤسسات التعليمية وإحكام القبضة الأمنية على كافة المؤسسات الرسمية.

مع سيطرة جماعة أنصار الله الحوثية على العاصمة صنعاء في 21 سبتمبر/ أيلول 2014، تزايدت أعداد الانتهاكات المتعلقة بالاعتقالات التعسفية، والإخفاء القسري والتعذيب، وارتفعت بوتيرة عالية، مع تدخل التحالف العربي في الحرب اليمنية بتاريخ 26 مارس/ آذار 2015، حيث وثقت العديد من المنظمات، كفريق الخبراء البارزين⁽¹⁾، ومنظمة هيومن رايتس ووتش⁽²⁾، ومنظمة سام للحقوق والحريات⁽³⁾، ورابطة أمهات المختطفين⁽⁴⁾، تعرض العديد من المحتجزين لدى أطراف الصراع للتعذيب بكافة أشكاله، واتسعت رقعة الانتهاكات لتشمل المناطق التي تسيطر عليها الحكومة الشرعية في عدن وحضر موت وتعز ومأرب، إضافة إلى مناطق سيطرة بعض التشكيلات المسلحة.

ووفقاً للعديد من التقارير المحلية والدولية، والإفادات التي وثقها باحثو المنظمة في هذا المشروع، فإن جماعة أنصار الله (الحوثيين) كانت في صدارة مُنتهكي حقوق الإنسان والأكثر في عدد الانتهاكات التي طالت المعتقلين السياسيين وغير السياسيين، وكانت مسؤوله عن العدد الأكبر من جرائم الإخفاء القسري والتعذيب بحق الضحايا الذين تربطهم علاقات سياسية بالأحزاب اليمنية، وتوزع بقية نسب الإخفاء القسري والتعذيب بين القوى العسكرية والأمنية الأخرى، وكذا التشكيلات المسلحة المنضوية في إطار الحكومة الشرعية المعترف بها دولياً.

(1) اليمن: فشل جماعي، مسؤولية جماعية، تقرير فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة سبتمبر/ أيلول 2019. <https://www.ohchr.org/ar/2019-report-yemen-collective-failure-collective-responsibility-un-expert-09/>

(2) هيومن رايتس وواتس النشاز الاحتجاز التعسفي في اليمن <https://www.hrw.org/ar/2016/09/17/news/2016-296234>

(3) منظمة سام، المطالبة بإغلاق السجون غير القانونية <https://samr1.org/l.html?l=a/10/>

(4) رابطة أمهات المختطفين، أمهات أبواب السجون <https://ama-ye.org/a>

ووفقاً للعديد من التقارير المحلية والدولية⁽⁵⁾، والإفادات التي وثقها باحثو المنظمة في هذا المشروع، فإن جماعة أنصار الله (الحوثيين) كانت في صدارة مُنتهكي حقوق الإنسان والأكثر في عدد الانتهاكات التي طالت المعتقلين السياسيين وغير السياسيين، وكانت مسؤوله عن العدد الأكبر من جرائم الإخفاء القسري والتعذيب بحق الضحايا الذين تربطهم علاقات سياسية بالأحزاب اليمنية، وتتوزع بقية نسب الإخفاء القسري والتعذيب بين القوى العسكرية والأمنية الأخرى، وكذا التشكيلات المسلحة المنضوية في إطار الحكومة الشرعية المعترف بها دولياً.

منذ عقود، تمثل جريمة الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري والتعذيب منهجية متبعة لدى أطراف الصراع في اليمن، لقمع المعارضين، وإسكات الأصوات المخالفة لتوجهات السلطات، ونشر الخوف في المجتمع، وفرض أمر واقع بقوة السلاح، وهو ما تسبب في تقليص هامش الحريات، وفي مقدمتها الحريات السياسية، وحرية الرأي، وانتهاك الحقوق الأساسية لا سيما الحق في الحياة، والحق في السلامة الشخصية إضافة إلى إلحاق معاناة كبيرة بالضحايا وذويهم، منذ اللحظات الأولى للاعتقال.

لوحظ من خلال الرصد والتوثيق أن أطراف الصراع وفي مقدمتها جماعة الحوثي كسلطة أمر واقع، ترتكب هذه الانتهاكات دون احترام للقوانين المحلية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، التي تجرم الاعتقالات التعسفية، والإخفاء القسري والتعذيب، وتضمن الحق في الحرية والكرامة والمحاكمات العادلة، وغالباً ما تتم تلك الانتهاكات بطريقة لا إنسانية حيث يُعتقل الضحية من بيته أو من مكان عمله أو من الشارع، من قبل مجموعة مسلحين -غالباً ما يرتدون ملابس مدنية، وبهويات مخفية- وبدون إبداء أي أسباب أو أوامر رسمية، ليعقب ذلك الاعتقال فصول مؤلمة من مراحل الإخفاء القسري وأشكال التعذيب المتعددة، حيث يتم إنكار وجود الضحايا ويُرفض الكشف عن مكان تواجدهم أو الإدلاء بأي معلومات عنهم.

تتعدى آثار الإخفاء القسري والتعذيب حدود الضحية إلى ذويها الذين يعيشون حالة مستمرة من القلق والترقب، ويقومون بمحاولات حثيئة وشبه مستحيلة للوصول إلى معلومات حول أولادهم وأقاربهم المخفيين قسراً أو معرفة مصيرهم، بسبب انعدام الشفافية لدى الأطراف المنتهكة، وغالباً ما يجد الأهالي أنفسهم في مواجهة ضغوط وتحديات مالية ناتجة عن تكاليف البحث والمحاولات المستمرة للحصول على أي معلومات،

تتعدى آثار الإخفاء القسري والتعذيب حدود الضحية إلى ذويها الذين يعيشون حالة مستمرة من القلق والترقب، ويقومون بمحاولات حثيئة وشبه مستحيلة للوصول إلى معلومات حول أولادهم وأقاربهم المخفيين قسراً أو معرفة مصيرهم، بسبب انعدام الشفافية لدى الأطراف المنتهكة، وغالباً ما يجد الأهالي أنفسهم في مواجهة ضغوط وتحديات مالية ناتجة عن تكاليف البحث والمحاولات المستمرة للحصول على أي معلومات،

(5) هيومن رايتس ووتش، اليمن: انتشار الاحتجاز التعسفي في مناطق سيطرة الحوثيين، <https://www.296234/17/11/hrw.org/ar/news/2016>

إضافة إلى ما يتعرضون له من عمليات نصب واحتيال من قبل متنفذين، وكل ذلك يضاف إلى الأعباء المالية الثقيلة للأهالي، لمواجهة الاحتياجات المعيشية الضرورية واللازمة، جراء اختفاء المعيل، وهو الأمر الذي يهدد استقرارهم المادي والنفسي والاجتماعي.

تشكل الإجراءات القضائية المناهزة انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان في اليمن، حيث إن جميع المحاكمات -الموثقة من قبل منظمة سام- والتي قامت بها السلطات القضائية الخاضعة لسلطات جماعة الحوثي مبنية على اتهامات مشكوك في صحتها، وتخلو من أي إجراءات قانونية كفلها الدستور والقانون للضحايا،

إضافة إلى أنها مبنية على دوافع سياسية وأيديولوجية وتهدف بشكل أساسي إلى إسكات الأفواه والحد من الانتقادات للجماعة وقياداتها، وبغض النظر عن حجم تلك الممارسات، فإنها لم تكن يوماً ضماناً ومدخلاً للاستقرار السياسي للمجتمع، بل على النقيض من ذلك، أدت تلك الانتهاكات إلى إحداث توترات اجتماعية وارتفاع حدة الكراهية، وتوسيع نطاق العدائية بين أنصار أطراف الصراع.

مؤسسات إنفاذ القانون في اليمن، بما في ذلك القضاء، ضمن أبرز المؤسسات التي طالتها الحرب، حيث تعرضت لاستقطاب حاد أسقط معه قدسية القضاء واستقلاليتها،

فشكلت كل سلطة في اليمن مجلس قضاء ومحاكمة عليا ووزارة عدل خاصة بها، بالإضافة إلى تعيين نائب عام وقضاة للمعهد العالي للقضاء⁽⁶⁾، وأصبحت أكثر فشلاً وهشاشة في الوفاء بمعايير المحاكمات العادلة، بل تحولت إلى أداة من أدوات الصراع، ووسيلة للانتقام من الخصوم، وظهر ذلك جلياً في عدد أحكام الإعدام التي صدرت من قبل المحاكم الجزائية المتخصصة في قضايا الإرهاب وأمن الدولة ضد الخصوم⁽⁷⁾، والتي وصلت بحسب إحصائية لمنظمة سام إلى 500 حكم بالإعدام من قبل المحاكم التابعة لجماعة الحوثي.

تشكل الإجراءات القضائية المناهزة انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان في اليمن، حيث إن جميع المحاكمات -الموثقة من قبل منظمة سام- والتي قامت بها السلطات القضائية الخاضعة لسلطات جماعة الحوثي مبنية على اتهامات مشكوك في صحتها، وتخلو من أي إجراءات قانونية كفلها الدستور والقانون للضحايا،

مؤسسات إنفاذ القانون في اليمن، بما في ذلك القضاء، ضمن أبرز المؤسسات التي طالتها الحرب، حيث تعرضت لاستقطاب حاد أسقط معه قدسية القضاء واستقلاليتها،

(6) تقرير دون عدالة، منظمة سام لحقوق والحريات
(7) المحكمة الجزائية المتخصصة هي محكمة استثنائية، أنشئت بموجب قانون خاص رقم (31) لعام 2009، في عهد الرئيس صالح للنظر في الجرائم ذات الخطر العام، كجرائم الحراية، وجرائم الاختطاف، وجرائم القرصنة البحرية أو الجوية، وجرائم الاتجار بالمخدرات أو ترويجها، وجرائم الإضرار والإتلاف والحريق والتفجير التي تقع على أنابيب النفط والغاز والمنشآت والمرافق النفطية والاقتصادية ذات النفع العام، وجرائم سرقة وسائل النقل العامة والخاصة التي تقوم بها عصابات مسلحة أو منظمة أو التي تتم من فرد أو أكثر بالقوة، وجرائم الاشتراك في عصابة للتعدّي على أراضي وممتلكات الدولة والمواطنين، والجرائم الماسة بأمن الدولة والجرائم ذات الخطر، وجرائم الاعتداء على أعضاء السلطة القضائية أثناء أداء وظيفتهم أو بسببها، وجرائم الاعتداء على الشهود.

هيمنت أطراف الصراع في
الشمال والجنوب التي تتحكم
بسلطة القرار والمال على
المؤسسات القضائية

على سبيل المثال، في الأول من يونيو/ حزيران 2014، أصدرت المحكمة الجزائية الخاضعة لجماعة الحوثي في العاصمة صنعاء، والمتخصصة بالنظر في القضايا ذات الخطر العام، حكماً بإعدام 45 مدنياً، بينهم «عدنان الحرازي» مدير ومالك شركة «برودجي»، ومصادرة ممتلكاته، بتهم «التعاون مع العدوان (التحالف السعودي الإماراتي)»، و «التخابر مع جهات دولية»، يقول المحامي عبدالمجيد صبرة، في منشور له على صفحته في «فيسبوك»: «تعرض المعتقلون في هذه القضية لأشد أنواع التعذيب الجسدي والمعنوي وظلوا مخفيين قسراً في زنازين انفرادية لتسعة أشهر كاملة ومحرّمين من الزيارة والاتصال ولم تكفل لهم المحكمة الحق في محاكمة عادلة»، مضيفاً: «اضطرت إلى الانسحاب من القضية في بداية جلسات المحاكمة، نظراً لأن المحكمة لم تمكّن من صورة كاملة من أوراق القضية ولم تقدم أي دافع عن المعتقلين، نتيجة ذلك تستغل جماعة الحوثي هذه المحكمة لتحقيق مكاسب سياسية على حساب قضايا إنسانية»⁽⁸⁾.

هيمنت أطراف الصراع في الشمال والجنوب التي تتحكم بسلطة القرار والمال على المؤسسات القضائية

، حيث أنشأت جماعة أنصار الله ما يعرف بـ «المنظومة العدلية» برئاسة عضو المجلس السياسي للجماعة محمد علي الحوثي، وتبنى المجلس الانتقالي الجنوبي ما يعرف بـ «نادي قضاة الجنوب» الذي أعلن في أغسطس/ آب 2021 عن تشكيل هيئة عليا لإدارة شؤون السلطة القضائية، ويعد إنشاء هذه الدوائر متعارضاً مع الهيكل العام للسلطة القضائية اليمنية، ومخالفًا لقانون السلطة القضائية رقم 1 لعام 1991، الذي ما زال العمل به مستمراً من قبل الطرفين وتعتقد «سام» أن هذين الكيانين مسؤولان بشكل كبير عن الانتهاكات التي حدثت في ما يتعلق بمحاكمات المحتجزين السياسيين في صنعاء وعدن ومأرب، إلى جانب ذلك، فإن المدعي العام العسكري في مأرب يعتبر المسؤول المباشر عن تقديم المحتجزين للمحاكمات العسكرية⁽⁹⁾.

(8) المحامي عبدالمجيد صبرة، <https://www.facebook.com/share/p/HtG6i38k5aHQzUym>

(9) تقرير «دون عدالة»، منظمة سام للحقوق والحريات، <https://2u.pw/49i1lkC2>



في هذا التقرير وثقت منظمة سام للحقوق والحريات 32 انتهاكًا طالت الحريات الشخصية، منها 28 واقعة في محافظة صنعاء الخاضعة لسيطرة جماعة أنصار الله الحوثيين، و4 وقائع في محافظة عدن الخاضعة لسيطرة المجلس الانتقالي، خلال فترة الصراع من 2015 إلى 2023، وجميع الحالات التي وثقت تخص مدنيين من فئة الذكور، في حين هناك العديد من ضحايا الاعتقال التعسفي من الإناث ما زلن في سجون جماعة الحوثي بصنعاء، وخاصة في سجن المركزي، أو سجون غير قانونية كمركز الدار للاحتجاز التعسفي، في حين أغلب المفرج عنهم أعربن عن رغبتهم في عدم الإبلاغ عن حالاتهم أو الاتصال بهم و/أو ذكرها في التقارير لحقوقية، خشية العار والفضيحة، وبالنظر إلى السياق اليمني، فإن مجرد اعتقال امرأة بريئة يمكن أن يكون له آثار جذرية وكارثية تتعلق بالسمعة. إضافة إلى أن البعض غادرن اليمن صوب الخارج، ويرغبن بإغلاق صفحة الماضي حسب قولهن⁽¹⁾، ويصعب التواصل مع الكثير منهن، وحرصا منا على الحياد اخترنا الضحايا الذين في الغالب لم يتم تسليط الضوء عليهم ممن ليس لهم نشاط وموقف سياسي واضح من أي طرف.

تعرضت تلك الحالات للاعتقال التعسفي والإخفاء القسري والتعذيب والعقوبات القاسية والمعاملة اللاإنسانية، وقد وثقت المنظمة هذه الحالات من خلال إجراء مقابلات ميدانية مع الضحايا وذويهم بالدرجة الأولى، بالإضافة إلى رصد المعلومات ذات الصلة المنشورة عبر المواقع الإعلامية الموثوقة ومنصات التواصل الاجتماعي.

اعتمدت سام في منهجيتها على تحديد مفهوم "التعسف" عند الاعتقال، وفق تعريف الفريق العامل المعني بالاعتقال التعسفي بالأمر المتحدة

(1) منظمة سام «النساء في اليمن.. معاناه ممتدة وانتهاكات مروعة»، <https://samr.org/l.html?!=a/10/>، [/41507270/A/c/1](https://www.unhcr.org/refugees/41507270/A/c/1/)

اعتمدت سام في منهجيتها على تحديد مفهوم "التعسف" عند الاعتقال، وفق تعريف الفريق العامل المعني بالاعتقال التعسفي بالأمم المتحدة والذي حدد توافر شرطين معاً لوصف اعتقال ما بـ "التعسف" هما أن لا يكون اللجوء إلى شكل من أشكال الحرمان من الحرية وفقاً للقوانين والإجراءات المعمول بها، وأن لا يكون ذلك متناسباً مع الغاية المتوخاة ومعقولاً وضرورياً، إضافة إلى توافر عوامل أخرى مثل عدم اللياقة، والحيثية، والفجائية وعدم مراعاة الأصول القانونية، واعتبر الفريق العامل الحرمان من الحرية إجراءً تعسفياً، إذا اندرجت حالة ما ضمن الفئات الخمس، استحالة الاحتجاج بأي أساس قانوني لتبرير الحرمان من الحرية، الحرمان من الحرية بسبب ممارسة الحقوق أو الحريات، المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وعدم التقيد كلياً أو جزئياً بالقواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة، والخامسة الحرمان من الحرية بسبب الرأي السياسي على نحو يهدف إلى تجاهل المساواة في حقوق الإنسان أو قد يؤدي إلى ذلك.⁽²⁾

حرصت سام في هذا التقرير على إعداد قائمة تتضمن أسماء الضحايا المستهدفين، وأماكن السكن، ونوع الانتهاك الذي تعرضوا له، ورقم الهاتف، وقد اعتمدت المنظمة في اختيار الأسماء على التقارير الحقوقية، والمواقع الإعلامية، وأقارب الضحايا، والمحامين، بالإضافة إلى التواصل الشخصي مع الضحايا للحصول على قبول شفهي من أجل توثيق قضيته، بعد إبلاغه بالهدف من التوثيق ضمن المشروع.

عمل في المشروع أربعة باحثين ميدانيين -بمن فيهم منسق الرصد والتوثيق- لديهم خبرة كافية في مجال الرصد والتوثيق، تم تزويدهم بأدلة تتضمن المعايير والمعايير التي يؤخذ بها في الرصد والتوثيق، وصممت استمارة الرصد والتوثيق بما يتناسب مع معايير التحقيق وأهداف المشروع.

كما التقى الباحثون بصورة مباشرة مع الضحايا، عدا حالتين تم توثيقهما عن بعد عبر برنامج الزوم، وقد منح الضحايا حرية الحديث بصورة تفصيلية عما تعرضوا له، دون تقييد بمحددات الاستمارة، للحصول على أي تفاصيل قد يستفاد منها لاحقاً.

حرصت سام في هذا التقرير على إعداد قائمة تتضمن أسماء الضحايا المستهدفين، وأماكن السكن، ونوع الانتهاك الذي تعرضوا له، ورقم الهاتف، وقد اعتمدت المنظمة في اختيار الأسماء على التقارير الحقوقية، والمواقع الإعلامية، وأقارب الضحايا، والمحامين، بالإضافة إلى التواصل الشخصي مع الضحايا للحصول على قبول شفهي من أجل توثيق قضيته، بعد إبلاغه بالهدف من التوثيق ضمن المشروع.

(2) نبذة عن الاحتجاز التعسفي، الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي: <https://www.ohchr.org/ar/about-arbitrary-detention>

أجرى الفريق الميداني مقابلات مع 32 معتقلاً سابقاً ممن تعرضوا للإخفاء القسري والتعذيب، والذين أفرج عنهم إما ضمن صفقة تبادل أشرفت عليها الأمم المتحدة أو ضمن صفقات تبادل محلية، سواء في سجون جماعة الحوثي أو المجلس الانتقالي. وأُجري التوثيق بشكل تفصيلي حول ظروف وأسباب الاعتقال، والفترات الزمنية للاختفاء القسري وطبيعة أعمال التعذيب التي مورست عليهم، وقد تمحورت أسباب تلك الانتهاكات حول "التخابر مع العدوان"، وتهمة "الخيانة"، سواء بالانتماء لأحزاب سياسية أو ممارسة العمل الصحفي الذي ينتقد أداء سلطات الأمر الواقع، وهو الأمر الذي دفع بتلك السلطات إلى تعقبهم والتضييق عليهم واعتقالهم بصورة مهينة، وإذلالهم وتعذيبهم وتقديمهم لمحاكمات هزلية بعرائض اتهامات على ما يبدو أنها أعدت مسبقاً.

حرصت المنظمة على استعراض بعض من أقوال الضحايا على جميع فقرات التقرير، لإثبات الانتهاكات التي تعرضوا لها، وفي نهاية التقرير تم إيراد ستة نماذج. كما حرصت المنظمة على تقديم دراسات قانونية شاملة، تضمنت أسماء أوردتها الضحايا يعتقد بتورطهم في جرائم التعذيب، وفي هذا الصدد تضمن التقرير ست وقائع تفصيلية خاصة، تشمل أسماء الأشخاص الذين مارسوا التعذيب في السجون بحق الضحايا.

واعتمد التقرير على مصادر عدة أخرى كقواعد البيانات الخاصة بمنظمة سام وتقارير وبيانات حقوقية أصدرتها المنظمة سابقاً، إضافة إلى روابط تحقيقات صحفية وإعلامية نشرت عقب وقائع الانتهاكات على مواقع إلكترونية تابعة لأحزاب سياسية أو مواقع منظمات حقوقية أو مواقع صحفية عامة، كما تم الاستناد على نتائج تحليلات أجرتها المنظمة بشأن وقائع صدور أحكام قضائية ضد ضحايا شملهم التقرير، وقد صدرت تلك الأحكام بناءً على محاكمات استثنائية بإجراءات موجزة.

واعتمد التقرير على مصادر عدة أخرى كقواعد البيانات الخاصة بمنظمة سام وتقارير وبيانات حقوقية أصدرتها المنظمة سابقاً، إضافة إلى روابط تحقيقات صحفية وإعلامية نشرت عقب وقائع الانتهاكات على مواقع إلكترونية تابعة لأحزاب سياسية أو مواقع منظمات حقوقية أو مواقع صحفية عامة، كما تم الاستناد على نتائج تحليلات أجرتها المنظمة بشأن وقائع صدور أحكام قضائية ضد ضحايا شملهم التقرير، وقد صدرت تلك الأحكام بناءً على محاكمات استثنائية بإجراءات موجزة.

الفصل الأول

الاعتقال التعسفي



نبذة عن الاعتقال السياسي خلال الحرب اليمنية

في 21 سبتمبر/ أيلول 2014، سيطر الحوثيون على العاصمة صنعاء، من خلال عملية مسلحة، اضطرت الحكومة اليمنية إلى الانتقال إلى العاصمة المؤقتة عدن. ومنذ ذلك الحين، شرعت الأطراف المتحاربة -بمن فيهم الحوثيون والجماعات التابعة للإمارات وقوات الحكومة اليمنية- في عملية احتجاز وتعسفي واسعة النطاق، على خلفيات سياسية، وتعرض العديد من المدنيين للاعتقالات والإخفاء القسري بحجج ذات طابع سياسي، ومورس بحق العديد منهم شتى أنواع التعذيب وتعرضوا لانتهاكات قاسية.

في 26 مارس/ آذار 2015 أعلن⁽¹⁾ التحالف العربي بقيادة المملكة العربية السعودية التدخل العسكري في اليمن إلى جانب الحكومة المعترف بها، وأيدت بعض الأحزاب وفي مقدمتها حزب الإصلاح هذا التدخل، وعلى إثر ذلك، شنت جماعة أنصار الله (الحوثيين) اعتقالات واسعة النطاق ضد من اعتبرتهم مؤيدين لتحالف العدوان، حسب وصفها، كان أغلبهم ممن ينتمون إلى حزب الإصلاح المعارض⁽²⁾، ومن أبرز المعتقلين عضو الهيئة العليا للإصلاح السياسي المعروف محمد قحطان.

في 16 يوليو/ تموز 2015، أعلنت قوات المقاومة الجنوبية الموالية للحكومة الشرعية، المسنودة بدعم مباشر من القوات الإماراتية العضو في التحالف العربي، أعلنت استعادة⁽³⁾ مدينة عدن من سيطرة جماعة الحوثي، وبعد أن أحكمت القوات الجنوبية سيطرتها على المدينة، شنت حملة اعتقالات واسعة ضد من تراهم معارضين لتوجهها، وأخفت العشرات منهم في سجون غير رسمية، وبعيدًا عن إشراف وزارة الداخلية والمؤسسات القضائية، حيث كشفت العديد من التقارير الصادرة عن منظمات محلية⁽⁴⁾، ودولية⁽⁵⁾ عن شبكة من السجون غير القانونية، يقبع فيها ضحايا أغلبهم اعتُقل على خلفيات سياسية.

(1) الجزيرة نت، عاصفة الحزم، <https://2u.pw/MfBafInJ>

(2) عربي 21، تقرير شامل بالأرقام لحملة الحوثي ضد حزب الإصلاح اليمني، <https://2u.pw/of4QFmnu>

(3) جريدة الشرق الأوسط، الحكومة اليمنية تعلن استعادة عدن بالكامل من الحوثيين، <https://2u.pw/43tkPwIM>

(4) الجزيرة نت، 2017، <https://www.aljazeera.net/news/2017/25/5/https://www.aljazeera.net/news/2017/25/5/> سجون-سرية-باليمن-تدار-خارج-القانون

(5) هيومن رايتس وواتش، اليمن: الإمارات تدعم قوات محلية ترتكب انتهاكات، <https://www.hrw.org/ar/305089/22/06/news/2017>

وفي السادس من مايو/ أيار 2015 أُعلن عن تشكيل مجلس عسكري لإدارة عمليات المقاومة ضد الحوثيين في تعز، تولى المجلس العسكري مهمة قتال الحوثيين في محافظة تعز والعمل على كسر الحصار عن المدينة، وحصل المجلس العسكري ومجلس تنسيق المقاومة الشعبية على دعم مالي ولوجستي محدود من دول التحالف العربي، واستطاع تحرير عدد من المناطق وسط المدينة. وخلال هذه الفترة برزت صراعات أخرى في المناطق التي تسيطر عليها القوات الحكومية، سواء في ما بين قوات حكومية بعضها بعضاً، أو بين قوات حكومية وجماعات مسلحة، أو بين جماعات مسلحة في ما بينها. كما اندلعت صراعات أخرى بين مليشيا الحوثي وأطراف قبلية محلية في عدد من المناطق الخاضعة لسيطرتها بمحافظة تعز، شهدت اعتقالات تعسفية وإخفاءات قسرية وحالات تعذيب، واحتفظت الفصائل بسجون غير رسمية في الفترة ما بين 2014 و 2014.

يعرف الاعتقال التعسفي بأنه وضع أشخاص دون سبب مشروع أو دون إجراء قانوني

في ديسمبر/ كانون الأول 2017، اندلعت مواجهات بالأسلحة الثقيلة بين طرفي التحالف في صنعاء، المؤتمر الشعبي العام بقيادة الرئيس الأسبق علي صالح، وجماعة أنصار الله (الحوثيين) بقيادة عبدالمكح الحوثي، بعد أن شعر أعضاء المؤتمر الشعبي داخل الحكومة غير المعترف بها بالتهميش المتزايد من قبل الحوثيين، فضلاً عن عرقلة الحوثيين احتفال المؤتمر بالذكرى الخامسة والثلاثين لتأسيس الحزب، التي انتهت بمقتل الرئيس السابق صالح على يد الحوثيين، وخلالها شن الحوثيون حملة اعتقالات تعسفية ضد أنصار الرئيس صالح⁽⁶⁾. وفي 21 مارس / آذار 2018 نظمت نساء مواليات للمؤتمر الشعبي مظاهرة احتجاجية ضد سلطات الحوثي، إلا أن المظاهرة تمت مهاجمتها من قبل ما يسمى بالزينية⁽⁷⁾، وقوات مسلحة أخرى بلباس مدني، وتم احتجاز وإخفاء عدد من النساء والفتيات على خلفيات سياسية في إدارة البحث الجنائي والأمن القومي، وتعرضن للتعذيب، وتضمن ذلك بحسب تقرير فريق الخبراء البارزين لعام (14 أيلول / سبتمبر 2 تشرين الأول / أكتوبر 2020) الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، بالإضافة إلى المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة⁽⁸⁾.

(6) هيومن رايتس وواتش، انتشار الاحتجاز التعسفي في مناطق سيطرة الحوثيين <https://www.hrw.org/296234/17/11/ar/news/2016>

(7) الزينية قوة أمنية جديدة للنساء شكلتها سلطة الأمر الواقع في صنعاء تعمل بهدف واضح مفاده قمع المشاركة السياسية للمرأة وارتكاب انتهاكات بحقها. وتتألف قوة الأمن النسائية هذه من العديد من النساء اللواتي انضممن طواعية إلى هذه القوات لتحقيق مكاسب مالية أو لأسباب شخصية. تقرير فريق الخبراء البارزين لعام 2029 الفقرة 632

(8) تقرير فريق الخبراء البارزين المقدمة إلى مجلس حقوق، الدورة الخامسة والأربعون، 14 أيلول / سبتمبر - 2 تشرين الأول / أكتوبر 2020 / الفقرة 205

في 25 مارس / آذار 2021، أشهرت المقاومة الوطنية⁽⁹⁾، مكتبها السياسي، من مدينة المخا على الساحل الغربي جنوبي تعز، بقيادة عضو مجلس القيادة الرئاسي طارق صالح، وتتهم قوات المقاومة الوطنية، بممارسة الاعتقالات التعسفية والإخفاء القسري والتعذيب، في سجون يشرف عليها عمار صالح، وأشهرها سجن 400 في منطقة الخوخة، حيث وثقت العديد من المنظمات، ومنها منظمة سام عددا من الانتهاكات في ذلك السجن.

في محافظة مأرب وثقت العديد من المنظمات ومنها سام، تفشي ظاهرة الاعتقالات التعسفية والإخفاء القسري والتعذيب، خاصة في سجون الأمن السياسي، ولا توجد إحصائية دقيقة، إلا أن الاعتقالات شملت مدنيين بسبب اللقب، أو الشكوك حول عملهم لصالح جماعة الحوثيين، والعديد من المعتقلين أُلقي القبض عليهم من النقاط المنتشرة حول مدينة مأرب.

الاعتقال التعسفي في القانون الدولي

يعرف الاعتقال التعسفي بأنه وضع أشخاص دون سبب مشروع أو دون إجراء قانوني⁽¹⁰⁾،

لذا اعتمد الفريق المعني بالاعتقال التعسفي التابع للأمم المتحدة، معايير محددة قابلة للتطبيق لتحديد ما إذا كان الحرمان من الحرية إجراءً تعسفياً، ومنها على سبيل المثال لا الحصر: المنع من الحرية لأسباب سياسية أو دينية، حيث حدد الفريق عددًا من الفئات منها الفئة الثانية في حال كان الحرمان من الحرية ناجماً عن ممارسة الحقوق أو الحريات التي تكفلها المواد 7 و13 و14 و18 و19 و20 و21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذلك في حالة الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المواد 12 و18 و19 و21 و22 و25 و26 و27 من العهد؛ والفئة الثالثة في حال كان عدم التقيد كلياً أو جزئياً بالقواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة، وهي القواعد المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الصكوك الدولية ذات الصلة التي قبلتها الدولة المعنية، من الخطورة بحيث يضي على الحرمان من الحرية طابعاً تعسفياً.⁽¹¹⁾

ورغم مرور عشر سنوات من الحرب اليمنية إلا أنه لا توجد إحصائية دقيقة عن الاعتقالات ذات الدوافع السياسية بسبب الحرب في اليمن

(9) الساحل الغربي المقاومة الوطنية تعلن إشهار مكتبها السياسي <https://alsahil.net/news8448.html>

(10) منظمة العفو الدولية <https://www.amnesty.org/ar/what-we-do/detention>

(11) نبذة عن الانتهاكات التعسفية <https://www.ohchr.org/ar/about-arbitrary-detention>

الاعتقال التعسفي في اليمن

وبالنظر إلى الحالات التي وثقت من قبل باحثي المشروع، والتقارير الحقوقية المحلية والدولية، يلاحظ أن:

- أغلب الاعتقالات التي ارتكبت من قبل أطراف الصراع:
- تمت على أساس سياسي أو أنها كانت مرتبطة بحرية الفكر والانتماء.
- تم اعتقال الضحايا على يد أشخاص لا يمتلكون صفة الضبطية القضائية بموجب القانون اليمني، واحتجزوا في أماكن غير رسمية، وحرّموا من حقوقهم القانونية في الدفاع عن أنفسهم، وهي المعايير المحددة من قبل الفريق المعني للاعتقال التعسفي، المرتبطة بحرية الرأي والتعبير والحق في المشاركة في الأمور العامة والحق في الاحتجاج، وحقه في الأمان على شخصه.
- ورغم مرور عشر سنوات من الحرب اليمنية إلا أنه لا توجد إحصائية دقيقة عن الاعتقالات ذات الدوافع السياسية بسبب الحرب في اليمن، يرجع ذلك إلى عدد من الأسباب، منها:

أولاً: عدم معرفة أماكن اعتقال معظم المعتقلين تعسفاً.
ثانياً: العدد الهائل لحوادث العنف، حيث يُعتقد أن الأعداد الحالية من المرجح أن تكون أقل بكثير من الفعلية.
ثالثاً: تعدد مرتكبي الاعتقالات التعسفية والإخفاء القسري والتعذيب والعنف، وفي بعض الحالات تكون الجهات مجهولة.
رابعاً: تعدد جهود إطلاق سراح المعتقلين، وخاصة الجهود غير الرسمية والتي تم التفاوض عليها محلياً.

خلال مشاورات استكهولم بالسويد نهاية ديسمبر 2018، كان الحديث عن وجود قرابة 15 ألف معتقل لدى أطراف الصراع إلا أن حقوقيين ومختصين يرون أن العدد أكثر من ذلك.⁽¹²⁾

يبدو أن نسبة كبيرة جدًا ممن احتجزوا تعسفاً، تعرضوا لتعذيب جسدي ونفسي ممنهج، خاصة المحتجزين على خلفيات سياسية، حيث رصدت تقارير صحفية (13) وفاة ما يقارب 130 محتجزاً في سجون جماعة الحوثي خلال فترة الحرب، في حين رصدت المنظمات أكثر من عشر حالات وفاة في مراكز اعتقال المجلس الانتقالي في عدن وحضرموت، وبضع حالات في مأرب، وأيضاً في الساحل الغربي.

يبدو أن نسبة كبيرة جداً من المعتقلين تعسفاً تعرضوا للتعذيب الجسدي والنفسي الممنهج، خاصة المعتقلين لأسباب سياسية، حيث رصدت تقارير صحفية وفاة ما يقرب من 130 معتقلاً في سجون جماعة الحوثي خلال فترة الحرب، فيما رصدت منظمات أكثر من عشر حالات وفاة في مراكز الاعتقال التابعة للمجلس الانتقالي الجنوبي في عدن وحضرموت، وبضع حالات في مأرب، وأيضاً في الساحل الغربي.

(12) معتقلون منسيون في اليمن، الجزيرة نت، <https://Zu.pw/rK6IXOFI>
(13) مسالخ بشرية، المصدر أون لاين، <https://almasdaronline.com/articles/293862>

مسار الحرب اليمنية

25 مارس / آذار 2021

اعلان المكتب السياسي للمقاومة
الوطنية بقيادة طارق صالح في
مدينة المخا

ديسمبر/ كانون الاول 2017

اندلاع مواجهات بين طرفي
تحالف صنعاء الرئيس السابق
صالح والحوثي

16 يوليو / تموز 2015

قوات المقاومة الجنوبية تعلن
استعادة مدينة عدن من ايدي
الحوثيين

6 مايو / ايار 2015

الاعلان في تعز عن تشكيل مجلس
عسكري لادارة العمليات ضد
الحوثي

26 مارس / ايلول 2015

اعلان التحالف العربي بقيادة
السعودية التدخل في اليمن الي
جانب الحكومة اليمنية الشرعية

21- سبتمبر / ايلول 2014

سيطر الحوثيون علي
العاصمة صنعاء




أصناف المعتقلين في اليمن

وفقاً للمعايير المعتمدة من قبل الفريق المعني بالإفشاء القسري، سنجد أن المعتقلين تعسفًا هم من احتُجزوا بسبب آرائهم أو معتقداتهم السياسية، أو بسبب ممارستهم لنشاط سياسي سلمي، أو لديهم آراء فكرية خاصة بحيث تعتبرهم سلطة الأمر الواقع بمثابة خطر عليها، أو من يمارسون نشاطاً عاماً، سواء صحفياً أو مدنياً أو سياسياً أو اجتماعياً أو نقابياً.

وعلى ضوء ذلك يمكن تقسيم المعتقلين تعسفياً في اليمن إلى:

أصناف المعتقلين السياسيين في اليمن



المعتقلون السياسيون بسبب الانتماء الحزبي:

وهذا الصنف هم المستقلون أو ذوو الآراء السياسية والفكرية والدينية، ممن اعتقلوا بسبب نشاطهم العام الذي يعتبره طرفٌ ما معارِضاً لتوجهاته، وتشمل الحالات الموثقة نساء أو رجالاً محتجزين بسبب التظاهر للمطالبة بروتبهم وعمال من المحافظات الشمالية.

بالإضافة إلى ذلك تم توثيق خمس حالات اعتقال طالبت نشطاء ينتمون للديانة البهائية، جرى اعتقالهم خلال اجتماع خاص بأعضاء الديانة في صنعاء بتاريخ 25 مايو/ أيار 2023.

ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948، في المادة (18) أن «لكلِّ شخص حقٌّ في حرِّية الفكر والوجدان والدين، في حين تنص المادة (19) أن «لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل ذلك الحق في حرِّيته في اعتناق الآراء دون مضايقات، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها للآخرين، في حين تؤكد المادة (20) على أن «لكل شخص حقٌّ في حرِّية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية، ولا يجوز إرغام أحد على الانتماء إلى جمعية ما»⁽¹⁾.

المعتقلون تعسفاً المنتمون إلى منظمات ومؤسسات مدنية

أما هذا الصنف فهم العاملون في منظمات إغاثية أو سفارات أجنبية أو منظمات مجتمع مدني محلية، ووجهت لهم تهم ملفقة كالجاسوسية والعمالة لدول خارجية معادية، على سبيل المثال حالة الناشطة «فاطمة العرولي» رئيسة منظمة، اعتقلت في أغسطس/ آب 2022، وصدر بحقها حكم بالإعدام 5 ديسمبر/ كانون الأول 2023، بتهمة التعاون مع الإمارات.

قبل ثلاث سنوات شنت جماعة الحوثي حملة اعتقالات تعسفية، ضد موظفين يعملون في السفارة الأمريكية، كانوا قبل ذلك جزءاً من ضحايا حملة إعلامية مثيرة للقلق، قبل أن تعاود شنّ حملة اعتقالات تعسفية أكثر شراسة، وأوسع نطاقاً في 31 مايو/ أيار 2024، طالبت العديد من موظفي المنظمات الأممية، والسفارات الأجنبية في العاصمة صنعاء وتزعم سلطات الأمر الواقع التابعة للحوثيين أن هذه الاعتقالات هي جزء من تفكيك «شبكة تجسس أمريكية إسرائيلية»، وهو اتهام يعاقب عليه القانون اليمني بالإعدام، كما أنه اتهام يستهدف في المقام الأول موظفي السفارة الأمريكية السابقين والعاملين

أما هذا الصنف فهم العاملون في منظمات إغاثية أو سفارات أجنبية أو منظمات مجتمع مدني محلية، ووجهت لهم تهم ملفقة كالجاسوسية والعمالة لدول خارجية معادية، على سبيل المثال حالة الناشطة «فاطمة العرولي» رئيسة منظمة، اعتقلت في أغسطس/ آب 2022، وصدر بحقها حكم بالإعدام 5 ديسمبر/ كانون الأول 2023، بتهمة التعاون مع الإمارات.

(1) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. <https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights>

في المنظمات الدولية المحتجزين بين عامي 2021 و2023. تم دعم هذه الادعاءات بـ «اعترافات» قسرية، من خلال مقاطع الفيديو التي تعرضت لانتقادات لافتقارها إلى المصداقية والنزاهة⁽²⁾، وقد بلغ عدد المحتجزين أكثر من ستين شخصًا مدنيًا، ويبدو أن المؤشرات تؤكد أن حملة الاعتقالات تحت مبرر الجاسوسية لأمريكا سوف تتوسع، لتشمل كل من سافر إلى الولايات المتحدة الأمريكية ضمن أحد البرامج الثقافية كـ «القلبرايت - الزمالة هانفري - البحث الأكاديمي - والزائر الدولي»، وكذا البرامج التي تنفذ من خلال استقدام أمريكيين إلى اليمن مثل «الفرق الفنية والثقافية»، كعملاء محتملين⁽³⁾.

لقد أدت الاعتقالات الأخيرة إلى تكثيف التحريض ضد العاملين في مجال الإغاثة والمجتمع المدني، حيث تحت الحملات العامة والخطوط الساخنة المواطنين على الإبلاغ عن «الأنشطة المشبوهة». تهدد هذه الحملة سلامة وعمليات الجهود الإنسانية في اليمن، مع احتمال حدوث المزيد من الاعتقالات التي تلوح في الأفق⁽⁴⁾.

المعتقلون تعسفًا لأسباب سياسية

تعرض العديد من النشطاء السياسيين والصحفيين للاعتقال التعسفي بسبب آرائهم السياسية ومواقفهم من أطراف الصراع. ومن أبرز المعتقلين تعسفًا في هذا السياق النشطاء السياسيين المنتمون إلى أحزاب سياسية يمنية، والمستقلون سياسيًا الذين لديهم آراء مستقلة، والصحفيون الذين انتقدوا الانتهاكات والممارسات لدى أحد أطراف الصراع.

خلال فترات الصراع، برز العديد من المعتقلين السياسيين، على رأسهم القيادي في حزب التجمع اليمني للإصلاح، محمد قحطان، الذي اعتقل وأُخفي قسرًا لدى جماعة الحوثيين منذ 15 أبريل / نيسان 2015، والدكتور مصطفى حسين المتوكل، الذي كان يشغل منصب رئيس الهيئة العامة للاستثمار في حكومة الحوثيين غير المعترف بها، والذي اعتقل عند نقطة «الفلج» بمحافظة مأرب بعد عودته من محافظة سيئون إثر مشاركته في مؤتمر بالمغرب، وأُخفي قسرًا حتى اليوم. كذلك، القاضي عبد الوهاب قطران الذي اعتقلته جماعة الحوثيين في 2 يناير / كانون الثاني 2024 بسبب تأييده مطالب الموظفين وانتقاده لهجمات الحوثيين في البحر الأحمر، وأُفرج عنه بتاريخ 12 يونيو / حزيران 2024.

(2) ميثاق العدالة لليمن، <https://justice4yemenpact.org/articles/incident-report-11-crackdown-on-aid-workers-in-yemen-unprecedented-detentions-by-houthi-de-facto-authorities>

(3) اعترافات خطيرة لشبكة التجسس الأمريكية الإسرائيلية، وكالة سبأ للأخبار التابعة للحوثيين، <https://www.saba.ye/ar/news3344159.htm>

(4) تحالف ميثاق العدالة لليمن، <https://justice4yemenpact.org/articles/incident-report-11-crackdown-on-aid-workers-in-yemen-unprecedented-detentions-by-houthi-de-facto-authorities>

تعرض العديد من النشطاء السياسيين والصحفيين للاعتقال التعسفي بسبب آرائهم السياسية ومواقفهم من أطراف الصراع. ومن أبرز المعتقلين تعسفًا في هذا السياق النشطاء السياسيين المنتمون إلى أحزاب سياسية يمنية، والمستقلون سياسيًا الذين لديهم آراء مستقلة، والصحفيون الذين انتقدوا الانتهاكات والممارسات لدى أحد أطراف الصراع.

اعتُقل سابقًا العديد من الوزراء والقيادات الحزبية اليمنية والأكاديميين وأُفرج عنهم لاحقًا، وأغلبهم من حزب الإصلاح، ومنهم على سبيل المثال: الدكتور عبد الرزاق الأشول وزير التعليم الفني في الحكومة الشرعية أثناء سقوط العاصمة صنعاء، علي الخدمة، رئيس دائرة الطلاب بحزب الإصلاح في العاصمة صنعاء، الدكتور عبد الرحمن السماوي أستاذ علم الأمراض بجامعة صنعاء وقيادي في حزب الإصلاح، والدكتور محمد العديل قيادي بحزب الإصلاح ورئيس الدائرة الإعلامية للإصلاح العاصمة صنعاء، أُفرج عنه في 16 يناير/ كانون الثاني 2016⁽⁵⁾، والدكتور فتحي العزب المرشح الرئاسي في انتخابات عام 2010 والقيادي في حزب الإصلاح، أُفرج عنه في 7 يوليو/ تموز 2015.

تستمر هذه الانتهاكات بحق النشطاء السياسيين والصحفيين في ظل الصراع الدائر في اليمن، مما يعكس تحديات كبيرة في مجال حقوق الإنسان والحريات السياسية.

في ديسمبر/ كانون الأول 2017، انتهى التحالف السياسي والعسكري بين الرئيس اليمني السابق علي عبدالله صالح وجماعة الحوثي، ودخل الطرفان في مواجهة مسلحة، انتهت بمقتل الرئيس صالح، على إثر ذلك شنت جماعة الحوثي حملة اعتقالات طالت العديد من أبناء وأقرباء الرئيس صالح، من ضمنهم: مدين وصلح علي عبدالله صالح، ومحمد محمد عبد الله صالح، وعفاش طارق صالح.

في 11 أكتوبر/ تشرين الأول 2017 داهمت قوة مسلحة تتبع المجلس الانتقالي الجنوبي في مدينة عدن مقر حزب الإصلاح، واعتقلت كلا من: الناشط السياسي أحمد عبد الملك الأمين المساعد للجمع اليمني للإصلاح بالعاصمة المؤقتة عدن، والدكتور عارف أحمد علي عضو مجلس الشورى بإصلاح عدن، وأيمن شكيب أحد قيادات المقاومة بمحافظة عدن والقيادي بإصلاح مدينة القلوعة، وآخرين⁽⁶⁾.

وفي 20 يونيو/ حزيران 2020، اعتقلت⁽⁷⁾ قوة أمنية تابعة للمجلس الانتقالي الدكتور "طاهر عبدالله عبد الجبار القباطي" (47 عامًا) في نقطة العلم، المدخل الشرقي لمدينة عدن، قبل الإفراج عنه بتاريخ 17 يناير/ كانون الأول 2021. وفي 10 يونيو/ حزيران 2016، اعتقل سكرتير حزب الإصلاح، بعد اقتحام منزله في حي 22 مايو في منطقة الديس بالمكلا، وتم اقتياده إلى سجن سري في مطار الريان، قبل الإفراج عنه في 14 مارس/ آذار 2019.⁽⁸⁾

(5) الحوثيون بفرجون عن وزير وأربعة قياديين آخرين، <http://arabic.news.cn/2016/01/16-135016014.c.htm>

(6) الصوحة نت، https://alislah-ye.com/news_details.php?sid=714

(7) منظمة سام، <https://dg.samr.org/?l=a/10/A/c/1>

(8) يمن شباب، <https://yemenshabab.net/news/44979>

مراكز الاعتقال التعسفي

مورس التعذيب لدى أطراف الصراع بحق الضحايا دون تمييز، وأصبح نمطاً سائداً في ظل غياب آليات المساءلة، حيث انتشرت المعتقلات غير الرسمية التي لا تخضع لإشراف الجهات القضائية، أو للتفتيش المنتظم من قبل النيابة العامة والجهات المختصة، ولا يستطيع المجتمع المدني الحقوقي الوصول إليها،

مورس التعذيب لدى أطراف الصراع بحق الضحايا دون تمييز، وأصبح نمطاً سائداً في ظل غياب آليات المساءلة، حيث انتشرت المعتقلات غير الرسمية التي لا تخضع لإشراف الجهات القضائية، أو للتفتيش المنتظم من قبل النيابة العامة والجهات المختصة، ولا يستطيع المجتمع المدني الحقوقي الوصول إليها،

فضلاً عن ذلك لا تتوفر المعايير الواجب توافرها في "القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء"⁽¹⁾. تتبعت المنظمات الحقوقية من ضمنها سام، منذ 2017 انتشار مراكز الاحتجاز غير الرسمية، والتي غالباً ما توفر غطاءً غير قانوني للإخفاء القسري وممارسة التعذيب بحق الضحايا، دون تفرقة بين الرجال والنساء، وبشكل عام فإن هذه المراكز لا تفي بالمعايير الوطنية والدولية من حيث البيئة والخدمات. ويمكن التمييز بين نوعين من مراكز الاحتجاز بحق المعتقلين تعسفياً على خلفيات سياسية وفكرية وحرية التعبير:

أولاً، مراكز الاحتجاز الرسمية: مثل مراكز الشرطة والسجون المركزية التابعة لوزارة الداخلية، حيث يتم احتجاز الضحايا قبل نقلهم إلى مراكز احتجاز غير رسمية أو إلى مراكز الاحتجاز التابعة لأجهزة المخابرات كجهاز الأمن السياسي والأمن القومي، حيث تؤكد الوقائع التي وثقها باحثو سام في هذا المشروع احتجاز العديد من الضحايا في مراكز الشرطة، قبل نقلهم إلى سجون الأمن السياسي أو مراكز احتجاز غير رسمية.

ثانياً، مراكز الاحتجاز غير الرسمية: وهي مراكز الاحتجاز التي تكون بعيدة عن إشراف القضاء، وتتبع قيادات عسكرية أو قيادات في اللجنة الثورية التابعة للحوثيين، والتي عادة ما تكون عبارة عن كهوف في الجبال، أو بدرومات منازل، أو زنازين في معسكرات⁽²⁾، كمركز الاعتقال في منازل القيادات السياسية والمساجد والبدرومات في صنعاء، وكذلك الأمن السياسي، وسجن بئر أحمد وقاعة وضاح بعدن، وسجن 400 في الساحل الغربي، وسجن الطين في سيئون.

(1) القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، <http://hrlibrary.umn.edu/arab/b034.html>.
(2) منظمة سام، <https://samr.org/?a=10/A/c/1>، <https://3591/71/69/https://samr.org/?a=10/A/c/1>، <https://samr.org/?a3784>

مراكز الاحتجاز التعسفي



مراكز الاحتجاز الرسمية:

مثل مراكز الشرطة والسجون
المركزية التابعة لوزارة
الداخلية



مراكز الاحتجاز غير الرسمية:

التي تكون بعيدة عن إشراف
القضاء، وتتبع قيادات
عسكرية أو قيادات في اللجنة
الثورية التابعة للحوثيين، أو
قادة معسكرات ادى جميع
الاطراف





دوافع
وأنماط
الاعتقال
التعسفي

الاعتقال التعسفي لأسباب سياسية

وفقاً لشهادات ضحايا ناجين من معتقلات جماعة الحوثيين (أنصار الله) وآخرين في معتقلات خاضعة لسيطرة قوات المجلس الانتقالي في مدينة عدن، فقد أفادوا بأنهم تعرضوا لتحقيقات قاسية جداً تضمنت توجيه المحققين لهم تهماً ملفقة كالانتماء لحزب الإصلاح المؤيد للتحالف العربي، أو العمل مع التحالف بقيادة السعودية، الذي يشن حرباً ضد جماعة الحوثي تحت يافطة استعادة الشرعية، بالإضافة إلى تهمة أخرى تتعلق بتزويد العدو بمعلومات، في حين يتهم المجلس الانتقالي المدعوم من قبل دولة الإمارات العربية المتحدة المعتقلين تعسفياً بالعمل لصالح الحوثي أو الإخوان، ويشترك الطرفان في اتهام البعض وخاصة الصحفيين بالكتابة والنشر على وسائل التواصل الاجتماعي ضد أفكار جماعة الحوثي أو أعمال يقوم بها المجلس الانتقالي أو تشويه سمعة أحد قيادتهم، في بداية الحرب اعتقل العديد من القيادات والوزراء المنتمين لحزب الإصلاح من قبل جماعة الحوثي، لأسباب متعلقة بموقف الحزب من الحرب، قبل أن يتم إطلاق سراحهم لاحقاً، ولا تختلف عن ذلك الأسباب ودوافع اعتقال المنتمين للديانة البهائية، ونشطاء حقوق الإنسان والمجتمع المدني، وفي ما يلي نماذج لهذه الاعتقالات:

- ماجد أحمد البازلي 31 عاماً، اعتقل في 1 أغسطس/ آب 2015، يقول ماجد: «اعتقلوني بتهمة التعاون مع الشرعية، ورفض ثورة الحوثي في 21 سبتمبر 2014، والمشاركة في حركة رفض»

بينما شعيب الشامي 32 عاماً، اعتقل بتاريخ 31 أغسطس 2015، بتهمة المشاركة في خلية تعمل لصالح الشرعية والتحالف العربي، أما «عبدالفتاح جماجم»، فقد اعتقل تعسفياً من منزله في عدن، ثم في إحدى النقاط المسلحة في حضرموت، بتهمة إشاعة أخبار كاذبة تكدر السلم العام، وانتقاده لدور دولة الإمارات العربية المتحدة باليمن.

- ماجد أحمد البازلي 31 عاماً، اعتقل في 1 أغسطس/ آب 2015، يقول ماجد: «اعتقلوني بتهمة التعاون مع الشرعية، ورفض ثورة الحوثي في 21 سبتمبر 2014، والمشاركة في حركة رفض»

واعقل مياس ماهر وشقيقه الصحفي أحمد ماهر في 7 أغسطس 2022، وأودع في مركز شرطة دار سعد التابع للمجلس الانتقالي في عدن، قبل الإفراج عنه لاحقاً. يقول لسام: «تم اعتقال شقيقي أحمد بسبب مواقفه السياسية المناهضة للمجلس الانتقالي، وهي ليست المرة الأولى التي يتعرض فيها أحمد للخطر، حيث صدر قرار في 2019 باعتقاله، لكنه تمكن من الفرار».

واعتقل مياس ماهر وشقيقه الصحفي أحمد ماهر في 7 أغسطس 2022 ، وأودع في مركز شرطة دار سعد التابع للمجلس الانتقالي في عدن، قبل الإفراج عنه لاحقاً. يقول لسام: «تم اعتقال شقيقي أحمد بسبب مواقفه السياسية المناهضة للمجلس الانتقالي، وهي ليست المرة الأولى التي يتعرض فيها أحمد للخطر، حيث صدر قرار في 2019 باعتقاله، لكنه تمكن من الفرار، كما اعتقلت أنا في سجن اللواء الخامس في لحج لمدة خمسة أيام بسبب مواقفي السياسية من الانتقالي والوضع الحالي في مدينة عدن».

وفقاً للحالات التي وثقتها المنظمة خلال فترة المشروع، فإن جميع الضحايا وجهت لهم أسئلة عن انتماءاتهم السياسية وتوجهاتهم الفكرية، وغالباً ما يتم توجيه التهم الملفقة في أول تحقيق للضحية، وتتكرر تلك الاتهامات في جميع التحقيقات مع الاختلاف في أسلوب التعذيب النفسي والجسدي للضحية، وعقب انتزاع اعترافات الضحايا تحت التعذيب يتم الرفع بها إلى سلطات القضاء ويتم الاعتماد على تلك التهم كأساس في إسنادها للضحايا، وصولاً إلى المحكمة وصدور حكم قضائي مبني على تهم ملفقة ناتجة عن مواقف سياسية وفكرية للضحية.

الاعتقال التعسفي والإخفاء في أماكن غير رسمية

تشارك الحالات التي وثقها باحثو المنظمة في احتجاز الضحايا في أماكن احتجاز غير رسمية، لا تخضع لإشراف القضاء، وتوفر أماكن لإخفاء الضحية قسراً فترة من الزمن، وغالباً ما يرتبط هذا الاحتجاز بممارسات غير قانونية، كالتعذيب وحرمان الضحايا من حقوقهم القانونية في إجراءات الدفاع، بالإضافة إلى الافتقار إلى الشفافية وحفظ السجلات، كما قد يتعرض الضحايا للابتزاز ويجدون صعوبة في الاتصال بالعالم الخارجي. استخدمت جماعة الحوثي والمجلس الانتقالي وبقية الأطراف المعتقلات غير الرسمية لإخفاء المحتجزين تعسفاً لفترات تتراوح ما بين أسبوعين إلى ثمانية أشهر، والبعض منهم بصورة دائمة، ولا يزال عشرات المعتقلين في دهاليز المعتقلات غير الرسمية، يصل العدد إلى أكثر من أربعين مخفياً قسراً، تعرضوا في هذه الأماكن للإذلال متعمد، وإرهاب مقصود بهدف انتزاع اعترافات، ويعتقد أن بعضهم على الأقل قد توفوا تحت التعذيب، وما زالت سلطات المجلس الانتقالي ترفض الإفصاح عن أي معلومات عنهم.

كذلك الصحفي عادل الحسني، الذي اعتقل من قبل قوات تتبع المجلس الانتقالي بتاريخ 16 سبتمبر/ أيلول 2020، يقول: «أخذوني إلى زنزانة ضيقة وأعطوني رقماً، وجرّدوني من اسمي، فأصبحت منذ ذلك الحين السجين رقم «5» القابع في زنزانة انفرادية، حيث كان يوجد في المعتقل خمس زنازين في صف واحد، ووزناتي كانت الأخيرة، وأمامنا حمام للزنازين الخمس..»

في هذا السياق، يتذكر عبدالرحمن علي الصلوي 29 عاماً الذي اعتقل بتاريخ 24 يوليو/ تموز 2015، عندما كان يُعذَّب داخل السجن: «كان المحقق يسألني عن علاقتي بتنظيم داعش وإسرائيل وأمريكا وبريطانيا والتحالف وهي أسئلة غريبة».

كذلك الصحفي عادل الحسني، الذي اعتقل من قبل قوات تتبع المجلس الانتقالي بتاريخ 16 سبتمبر/ أيلول 2020، يقول: «أخذوني إلى زنزانة ضيقة وأعطوني رقمًا، وجرّدوني من اسمي، فأصبحت منذ ذلك الحين السجين رقم «5» القابع في زنزانة انفرادية، حيث كان يوجد في المعتقل خمس زنازين في صف واحد، وزناتني كانت الأخيرة، وأمامنا حمام للزنازين الخمس..»

كانت الزنازين مخازن سلاح من أيام الاحتلال البريطاني، وأبوابها ثقيلة وسميكة، بها فتحة واحدة على الباب، لإدخال الطعام، وسمك الجدار بقدر امتداد اليد إلى الرسغ. يضيف: «كنا نحرم من النوم بسبب الإضاءة الليلية، حيث وضع كشاف كهربائي كبير مستمر الإضاءة طوال الليل، إضافة إلى تواجد القاذورات في السجن، وامتلاء غرف الزنازين بالبول، وانتشار البعوض والحر الشديد.. لا توجد أغطية، كل ما كان يتواجد عبارة عن فرش مرمية، ومليئة بروائح مختلطة بعضها لمساجين سابقين».

المحامي سامي ياسين، احتجز منذ 16 نوفمبر/ تشرين الثاني 2023 في أحد محتجزات معسكر النصر بعدن التابع للحزام الأمني، الذي يقوده جلال الربيعي، وفي مناطق نفوذ جماعة أنصار الله الحوثية يصف صغير فارغ شقيق المحتجز محمد فارغ أحمد فارغ، المحتجز منذ 29 سبتمبر/ أيلول 2015، يصف مكان احتجاز أخيه بقوله: «احتجز أولاً في سجن الأمن القومي في منطقة صَرف، ثم نقل لأحد السجون السرية في أحد الكهوف الجبلية في مديرية شبام، الذي كان مخصصاً للمواشي، واستمر لمدة عامين».

نخلص إلى القول إن مراكز الاحتجاز غير الرسمية هذه يُحرم فيها المحتجزون من حقوقهم الإنسانية المتعلقة بالكرامة، والمعاملة الإنسانية، ومثل هذه الممارسات تشكل انتهاكاً صريحاً للمادة «10» للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تنص على أنه: «يعامل كل الأشخاص الذين سلبت حريتهم بشكل إنساني وباحترام لكرامة الإنسان المتأصلة»، والمبدأ «1» من مجموعة المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء، التي تنص على أنه: «يعامل كل السجناء بالاحترام اللازم لكرامتهم المتأصلة وقيمهم كبشر».

الاعتقال التعسفي بدون أوامر قضائية

بشكل عام، ووفقاً لأعمال التوثيق التي أجرتها منظمة سام، فإننا نجد أن ضحايا الاعتقال السياسي كافة جرى حجز حرياتهم بدون أوامر قضائية أو مذكرات اعتقال رسمية أو حتى إبداء أسباب الاعتقال، وغالباً ما تلجأ جماعة الحوثي «أنصار الله» المشار لها في هذا التقرير إلى ذلك لطمس آثار الجريمة التي قد تشير إلى مسؤوليتها عن عمليات الحجز التعسفي وما يعقبها من اختفاء قسري وتعذيب جسدي أو تعذيب جنسي أو ممارسات لا أخلاقية، ومثل هذه الممارسات تشكل انتهاكاً صريحاً للقاعدة 99 من قواعد القانون الدولي الإنساني التي تنص على أنه «يُحظر الحرمان التعسفي من الحرية»، ومخالفة لنص الفقرة «أ» من المادة «3» من اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب لعام 1949. التي تنص على " حظر الأفعال التالية في ما يتعلق بالأشخاص المذكورين أعلاه، وتبقى محظورة في جميع الأوقات والأماكن: الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية، وبخاصة القتل بجميع أشكاله، والتشويه، والمعاملة القاسية، والتعذيب».

وفقاً لسجلات الرصد والتوثيق للحالات الـ 32 المشمولة بالمشروع، فإن جميع الاعتقالات التعسفية التي طالت الضحايا، كانت دون إشراف القضاء، ولم يتم إبراز أي أوامر أو توجيهات قضائية بالاعتقال، ولم يبلغ الضحايا بأسباب احتجازهم

وفقاً لسجلات الرصد والتوثيق للحالات الـ 32 المشمولة بالمشروع، فإن جميع الاعتقالات التعسفية التي طالت الضحايا، كانت دون إشراف القضاء، ولم يتم إبراز أي أوامر أو توجيهات قضائية بالاعتقال، ولم يبلغ الضحايا بأسباب احتجازهم

ويتم في الغالب الإخفاء القسري للضحايا دون معرفة الجهات القضائية، سواء لدى سلطات الأمر الواقع الحوثية، أو الجهات التي تتبع المجلس الانتقالي في الجنوب، وغالباً ما يتم توجيه التهم الملفقة في أول تحقيق للضحية، وتتكرر تلك الاتهامات في جميع التحقيقات مع الاختلاف في أسلوب التعذيب النفسي والجسدي للضحية، وعقب أخذ اعترافات الضحايا عبر التعذيب يتم الرفع بها إلى سلطات القضاء، ويتم الاعتماد على تلك التهم كأساس في إسنادها للضحايا، وصولاً إلى المحكمة وصدور حكم قضائي مبني على تهم ملفقة ناتجة عن مواقف سياسية وفكرية للضحية.

لاحظت المنظمة وجود تعسف في استخدام السلطة من قبل طرفي الصراع حيث أظهروا عدم احترام لاتفاقيات جنيف، و تجاهلوا الإجراءات القانونية المطلوبة لمنع الحرمان التعسفي من الحرية، وأولها وجوب إبلاغ الشخص الذي يُلقى القبض عليه بأسباب توقيفه، ووجوب إحضار الشخص الموقوف بتهمة جنائية أمام قاضٍ، ودون إبطاء، ووجوب توفير فرصة للشخص المحروم من حريته للطعن بقانونية الاحتجاز⁽¹⁾، وجميع هذه الحقوق للأسف لم يتمتع بها الضحايا الذين التقى بهم باحثو سام.

(1) قواعد القانون الدولي <https://ihl-databases.icrc.org/ar/customary-ihl/v1/rule99>

الاعتقال التعسفي والنهب المنظم للضحايا

تفيد الشهادات الموثقة لدى فريق سام، بأن الاحتجاز التعسفي رافقته عمليات نهب لأموال وممتلكات الضحايا، كما تكشف بعض الحالات طلب الغدية والابتزاز المالي لأسر الضحايا، من أجل الإفراج أو التوسط للإفراج عن قريبتهم، وشمل النهب ممتلكات الضحايا التي كانت بحوزتهم أثناء الاحتجاز، كالنقود والهواتف والحواشيب، أو نهب ممتلكات عينية أخرى كسيارات الضحايا أو حت نهب بضاعة المحلات المملوكة لهم.

يقول عبد الحكيم الآنسي: «تم نهبني باص موديل 2013 قيمته 6 ملايين ريال، وسيارة أخرى نوع هايلوكس غمارتين موديل 2004 قيمتها 2 مليون ريال، كما خسر الأهالي مبلغًا وقدره أربعة ملايين ريال كمعاملات ورشاؤ للمشرفين من أجل الإفراج عني».

أسعد عبده أحمد الوعيل، ضحية أخرى، اعتقل قبل زواجه، لتنتهي فرحته بالحياة الجديدة من إحدى النقاط المنتشرة على طريق محافظة إب التابعة لجماعة أنصار الله (الحوثيين)، يقول: «نهبوا ملابس العرس والعروسة، حيث كان عرسي قريبًا، كما تم نهب مبالغ مالية كبيرة كانت بحوزتي».

ويفيد الضحية محمد أحمد صالح فارع، بقوله: «خسرت أسرتي مبلغ خمسة ملايين ريال للمشرفين، مقابل وعود بالإفراج، كما ضاع بيتي وأملاكي، بما فيها المزرعة التي في القرية»

ويقول عقبة الشرفي: «اعتقلت من محلي، ونُهبت جميع محتويات المحل من هواتف محمولة وحواشيب، والتي تقدر بـ 15 ألف دولار أمريكي»، أما الضحية صدام حسين معوضه الذي احتجز بتاريخ 9 سبتمبر/ أيلول 2018، من العاصمة صنعاء، فقد خسرت أسرته مبلغ خمسة عشر مليون ريال يماني، مقابل وعود بالإفراج عنه، وتعرضت ممتلكاته للنهب، حيث تم نهب واحتلال منزل والده المكون من خمس شقق سكنية في شارع صنعاء بمدينة المحويت، وصادرت جماعة الحوثي محلا لمواد البناء والسباكة ونهبت البضاعة التي فيه، والتي تقدر بثلاثين مليون ريال.

أما محمد الحرازي 45 عاماً، الذي اعتقل بتاريخ 11 أكتوبر/ تشرين الأول 2015، فيقول: «بعد اعتقالني نهب الحوثيون كل أملاكي، بما فيها عقود زراعية بالسودان، وشقق سكن العمال، وثلاجات حافظات الخضروات والفواكة، كما اقتحموا منزلي في مذب ومحلي، ونهبوا ثلاجة لحفظ الموز قيمتها ما يقارب 200 مليون ريال، ليحولوني من رجل فقير لا يملك شيئاً».

يقول عبد الحكيم الآنسي: «تم نهبني باص موديل 2013 قيمته 6 ملايين ريال، وسيارة أخرى نوع هايلوكس غمارتين موديل 2004 قيمتها 2 مليون ريال، كما خسر الأهالي مبلغًا وقدره أربعة ملايين ريال كمعاملات ورشاؤ للمشرفين من أجل الإفراج عني».

أما محمد الحرازي 45 عاماً، الذي اعتقل بتاريخ 11 أكتوبر/ تشرين الأول 2015، فيقول: «بعد اعتقالني نهب الحوثيون كل أملاكي، بما فيها عقود أراضي زراعية بالسودان، وشقق سكن العمال، وثلاجات حافظات الخضروات والفواكة، كما اقتحموا منزلي في مذب ومحلي، ونهبوا ثلاجة لحفظ الموز قيمتها ما يقارب 200 مليون ريال، ليحولوني من رجل فقير لا يملك شيئاً».



الفصل الثاني

الإخفاء القسري
والتعذيب



الفرع الأول الإخفاء القسري

يحدث الإخفاء القسري عندما تحتجز السلطات شخصاً وتنكر احتجازه أو لا تكشف عن مصيره ومكانه،

وغالباً يكابد الأشخاص «المخفيون» خطراً أكبر بالتعرض للتعذيب والمعاملة السيئة، لا سيما عند احتجازهم خارج مقر الاحتجاز الرسمية، مثل أماكن الاحتجاز بمراكز الشرطة والسجون.⁽¹⁾ تشير نتائج التحقيقات التي أجرتها المنظمة خلال فترة المشروع إلى تعرض الضحايا للإخفاء القسري، في مدن مختلفة بعد اعتقالهم التعسفي، حيث وثقت المنظمة 28 حالة من أصل 32 حالة، جهلت فيها العديد من الأسر أماكن احتجاز أقاربهم أو سبب احتجازهم، وعندما يُعرف مكان المعتقل، لا تستطيع أسرته الوصول إليه.⁽²⁾

تؤكد التحقيقات التي أجراها فريق الخبراء البارزين على انتشار الاعتقال التعسفي بشكل واسع في جميع أنحاء البلاد، وكذلك سوء المعاملة والتعذيب في بعض مراكز الاحتجاز، وفي معظم الحالات، لم يبلغ المحتجزون بأسباب اعتقالهم، ولم تُوجه أي تهمة ضدهم، كما منعوا من التواصل مع محاميهم أو مثلهم أمام القضاء، وعزلوا عن العالم الخارجي لفترات طويلة غير محددة، حيث تستخدم الأطراف مرافق احتجاز غير معن عنها في محاولة واضحة لإبقاء المحتجزين خارج نطاق القانون.

يحدث الإخفاء القسري عندما تحتجز السلطات شخصاً وتنكر احتجازه أو لا تكشف عن مصيره ومكانه،

وتظل كل الأرقام تقريبية لعدد المخفيين قسراً الذين تلقت بلاغات عنهم، حيث أحصت عدد 270 حالة إخفاء قسري

(1) هيومن رايتس ووتش انتشار الاحتجاز التعسفي <https://www.hrw.org/ar/> 296234/17/11/news/2016 هيومن

(2) هيومن رايتس ووتش، <https://www.hrw.org/ar/tag/disappearances-yemen>

إحصائيات وأرقام

لا يمكن تقديم إحصائية نهائية لعدد المخفيين قسراً في سجون أطراف الصراع الدائر منذ عشر سنوات، حيث تكتنف ذلك العديد من الصعوبات، كبعد المناطق اليمينية، وعدم التقدم ببلاغات، وعدم وجود جهات رسمية تتولى المتابعة والتوثيق. حاولت منظمة سام للحقوق والحريات من خلال تقريرها «الغيبية الطويلة»⁽³⁾ الصادر بتاريخ 30 أغسطس/ آب 2021، تقديم صورة تقريبية عن الاعتقال في اليمن

وتظل كل الأرقام تقريبية لعدد المخفيين قسراً الذين تلقت بلاغات عنهم، حيث أحصت عدد 270 حالة إخفاء قسري منها 93 واقعة في محافظة الحديدة، و44 واقعة في محافظة حجة، و27 واقعة في محافظة تعز، و12 واقعة في محافظة صنعاء، بينما تحققت المنظمة من 50 واقعة في محافظة عدن الواقعة تحت سيطرة الانتقالي، المدعومة من دولة الإمارات العربية المتحدة، و5 وقائع ارتكبتها القوات التابعة للحكومة الشرعية، في حين أن هناك عدداً غير محدد لمقاتلين في الحد الجنوبي تم إخفاؤهم قسراً في سجون داخل حدود المملكة العربية السعودية، كمعتقل القوات الجوية في جازان، ولم تسجل المنظمة أي مخفي قسراً من النساء، باستثناء الإخفاء القسري المؤقت الذي تعرضت له العديد من المحتجزات تعسفياً في سجون غير قانونية، والتي وثقت بعضها منظمة سام في تقريرها «ماذا بقي لنا»، و«المرأة في اليمن.. خمس سنوات من الحرب».



270

حالة إخفاء قسري منها

93

واقعة في محافظة
الحديدة،

44

واقعة في محافظة
حجة

27

واقعة في محافظة
تعز

12

واقعة في محافظة
صنعاء

50

واقعة في محافظة
عدن الواقعة

(3) تقرير الغيبية الطويلة، <https://samr1.org/?a4292>

ظروف الإخفاء القسري

مارست اطراف الصراع في اليمن التعذيب المرافق للإخفاء القسري للضحايا، حيث يشكل الإخفاء القسري نوعاً من التعذيب النفسي القاسي، كما يشمل في الغالب التعذيب الجسدي للضحية. تؤكد الإفادات التي وثقها باحثو المنظمة، من خلال مقابلة الضحايا أن أطراف الصراع في كلٍ من صنعاء وعدن، استخدموا شبكة مرافق احتجاز بعضها رسمية، وأخرى غير رسمية، بعيدة عن أي إشراف قضائي، ومن خلال المقابلات تبين أن أكثر من 75% من المحتجزين تعرضوا للإخفاء القسري، خاصة في الأشهر الأولى من الاحتجاز، وجرى نقلهم ما بين أكثر من محتجز رسمي وغير رسمي، ما يؤكد أن هناك منهجية واضحة في ممارسة الإخفاء القسري، كنوع من التعذيب النفسي، في انتهاك لموجبات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، اللذين يجزّمان الإخفاء القسري، باعتباره جريمة إنسانية قد ترقى إلى مستوى التعذيب.

من بين الحالات الموثقة من قبل المنظمة الصحفي "توفيق المنصوري"، الذي تعرض للإخفاء القسري لأكثر من ثلاثة أشهر، وتنقل بين سبعة محتجزات في العاصمة صنعاء، وكذلك المعتقل السابق "إسماعيل بالغيب" الذي اعتقل بتاريخ 20 يوليو/ تموز 2015، وتنقل بين سبعة محتجزات رسمية وغير رسمية، كمحتجز باجل، والسجن المركزي بعمران، وسجن خاص في مدينة شبام كوكبان، وسجن الأمن السياسي في منطقة صرف، ثم سجن الأمن السياسي بصنعاء

بالإضافة إلى المحتجز السابق "مجاهد محفل" الذي أٌخفي قسراً لمدة ثمانية أشهر، وتنقل بين ثلاثة محتجزات، أولها منزل رئيس حزب الرشاد "محمد موسي العامري"، -الذي صادره الحوثيون- وفيه تعرض لتعذيب قاسٍ بما فيه الضرب بالهراوات والركل واللطم والتهديد، يقول محفل: "هددوني بالقتل بالمسدس، واستمر ضربي لمدة ثلاثة أيام، وتركوني معلقاً بالسقف وأنا مغمض العينين".

بالإضافة إلى المحتجز السابق "مجاهد محفل" الذي أٌخفي قسراً لمدة ثمانية أشهر، وتنقل بين ثلاثة محتجزات، أولها منزل رئيس حزب الرشاد "محمد موسي العامري"، -الذي صادره الحوثيون- وفيه تعرض لتعذيب قاسٍ بما فيه الضرب بالهراوات والركل واللطم والتهديد، يقول محفل: "هددوني بالقتل بالمسدس، واستمر ضربي لمدة ثلاثة أيام، وتركوني معلقاً بالسقف وأنا مغمض العينين".

إخفاء المحتجزين قسراً لفترات طويلة

عمدت أطراف الصراع إلى اتخاذ مراكز احتجاز غير رسمية، لإخفاء المحتجزين قسراً لفترات طويلة، دون إشراف قضائي، ويحرم المحتجز فيها من حقوقه القانونية، بما في ذلك الاتصال بمحامٍ أو أقاربه، ناهيك عن العرض السريع على القضاء. وبحسب الإفادات التي وثقت من قبل باحثي سام، تعرض المحتجزون في هذه المراكز لتعذيب قاسٍ، وامتدت المعاناة إلى عوائل وأصدقاء الضحايا، الذين جهلوا بوضع الضحية، وحالته الصحية، ومكان إخفائه، ظروف احتجازه. وفي بعض الأوقات يتوفى أحد أقارب الضحية كالأب والأم من شدة الكرب على ابنهم، أو يتعرضون لصدمات نفسية وأمراض مزمنة، وهو ما رصدته المنظمة طوال فترة الصراع، حيث وثقت سام⁽¹⁾ العديد من تلك الوقائع في تقارير سابقة لها، وخلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير تشير الإحصائيات إلى أن فترات الاحتجاز التعسفي للضحايا الذين تم الوصول إليهم تتراوح ما بين ستة أشهر إلى ثمانية عشر شهراً.

أفاد المعتقل السابق الصحفي "عبد الخالق عمران" بأنهم ظلوا مخفيين قسراً في عدة سجون نقلوا إليها، لمدة ستة أشهر، بينما المعتقل السابق "عبد الرحمن الصلوي" 29 عاماً، الذي اعتقل 24 يوليو 2015، قال: "ظللت مخفياً قسراً لمدة ثمانية أشهر، قبل أن يُسمح لأقاربي بزيارتي، وأول زيارة سمح بها لأسرتي إلى السجن كانت بعد ثمانية أشهر حيث زارني أمي".

أفاد المعتقل السابق الصحفي "عبد الخالق عمران" بأنهم ظلوا مخفيين قسراً في عدة سجون نقلوا إليها، لمدة ستة أشهر، بينما المعتقل السابق "عبد الرحمن الصلوي" 29 عاماً، الذي اعتقل 24 يوليو 2015، قال: "ظللت مخفياً قسراً لمدة ثمانية أشهر، قبل أن يُسمح لأقاربي بزيارتي، وأول زيارة سمح بها لأسرتي إلى السجن كانت بعد ثمانية أشهر حيث زارني أمي".

وبشكل أكبر قسوة، تمتد تلك المعاناة والآلام إلى الضحية ذاته، حيث لا تصل إليه أدنى معلومة عن عائلته وأولاده⁽²⁾ وماذا حلّ بهم بعد اعتقاله، وكيف سيقضون وقتهم بدونهم، وهل يا ترى سيلتقي بهم مرة أخرى أم لا، إضافة إلى شعوره بأنهم لن يتمكنوا من العثور عليه أو التواصل معه، وهو الأمر الذي نتج عنه آثار جسدية ونفسية عميقة لمن أُفرج عنهم.

يشكل الإخفاء القسري للمحتجزين انتهاكاً للمادة الأولى من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الإخفاء القسري - لم توقع عليها اليمن- التي تنص على أنه: "لا يجوز تعريض أي شخص للاختفاء القسري، ولا يجوز التذرع بأي ظرف استثنائي كان، سواء تعلق الأمر بحالة حرب أو التهديد بالاندلاع الحرب، أو بانعدام الاستقرار السياسي الداخلي، أو بأية حالة استثناء أخرى، لتبرير الاختفاء القسري". وكذلك المادة 7 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، التي نصت على أن "الإخفاء القسري جريمة ضد الإنسانية".

(1) تقرير الغيبة الطويلة، <https://samrl.org/?a4292>

(2) تقرير رسالة إلى أبي المعتقل، <https://samrl.org/1.html?l=a/10/A/c/1>، 4414/72/70

حرمان المعتقلين السياسيين من حقوقهم الأساسية

تثبت التحقيقات التي أجراها باحثو منظمة سام أن جميع ضحايا الاعتقالات والإخفاء القسري والتعذيب في اليمن -سواء الحالات الموثقة خلال فترة هذا التقرير، أو الحالات الموثقة لدى المنظمة في تقارير سابقة- حرموا من الحقوق الأساسية للمعتقل، بما فيها حق الحصول على الغذاء والماء النظيف، وحق الحصول على رعاية طبية، وحق معرفة أسباب الاعتقال والاحتجاز، وحق الاستعانة بمحامٍ، وحق التواصل مع الأقارب، وحق الحصول على محاكمة عادلة.

يقول الصحفي "هشام اليوسفي" 32 عاماً، اعتقله الحوثيون بتاريخ 9 يونيو/ حزيران 2016: "في الزنزانة لا توجد تهوية، ولا يوجد مكان للجلوس، فما بالك بالنوم".

يقول الصحفي "هشام اليوسفي" 32 عاماً، اعتقله الحوثيون بتاريخ 9 يونيو/ حزيران 2016: "في الزنزانة لا توجد تهوية، ولا يوجد مكان للجلوس، فما بالك بالنوم".

ويضيف شقيق المحامي ياسين الشرجبي، 42 عاماً، والذي اعتقل في 16 نوفمبر/ تشرين الثاني 2023: "أودعوا المحامي المخفي قسراً في سجن بمعسكر النصر التابع للحزام الأمني، والذي يشرف عليه جلال الربيعي، وفضل العقاب، ومياس حيدرة، ووضعوه في زنزانة انفرادية سرية لا يقترب منها أي أحد، ولا تتوفر فيها أي خدمات صحية، ودورات المياه فيها قذرة، فضلاً عن كون الزنزانة ملوثة، وينتشر بها البعوض، كما أن الأضواء لا تنطفئ ليلاً ونهاراً"

ومن بين أخطر تلك الانتهاكات التي مورست بحق المعتقلين السياسيين، الإهمال الطبي المتعمد،

ومن بين أخطر تلك الانتهاكات التي مورست بحق المعتقلين السياسيين، الإهمال الطبي المتعمد،

وفي هذا الصدد، أصدرت منظمة سام بتاريخ 2 فبراير/ شباط 2019 تقريراً بعنوان: "الموت البطيء"⁽³⁾، يوثق مخاطر الإهمال الطبي الذي يتعرض له المعتقلون والمخفيون قسراً، حيث تشير المعلومات إلى أن المسؤولين عن المعتقلات تجاهلوا أوضاع المعتقلين الصحية، ولم يراعوا الاحتياجات الخاصة بكبار السن وذوي الأمراض المزمنة و/أو الذين أصيبوا بأمراض مزمنة أثناء تواجدهم في المعتقلات، ويبدو أن تلك الانتهاكات كانت تتم بموافقة من القيادات العليا لأطراف الصراع، الذين تجاهلوا باستمرار شكاوى الأهالي والمنظمات المحلية والدولية.

(3) منظمة سام، الموت البطيء <https://samrl.org/?a3650>

إن هذه الممارسات تشكل مخالفةً للمبدأ 13 من مجموعة المبادئ، الذي ينص على أنه: "ينبغي على سلطات القبض على وجه السرعة" إبلاغ المحتجز بمعلومات عن حقوقه وبتفسير له هذه الحقوق وكيفية استعمالها" وأن يتم إبلاغه بحقوقه في الاتصال بأقربائه « كالتزام قررته المادة "2" من اتفاقية مناهضة التعذيب⁽⁴⁾.

النقل إلى سجون أخرى

خضع العديد من المحتجزين للنقل إلى سجون أخرى غالباً ما تكون أشد قسوة، أو بعيدة عن أماكن سكنهم، وفيها يبدأ المحتجز فصلاً جديداً من المعاناة والعذاب، ويهدف هذا النقل إلى عزل المحتجزين عن المجتمع، وفي مقدمتهم أهاليهم، وحرمانهم من حقوقهم القانونية.

أفاد عدد من المحتجزين الذين التقى بهم باحثو سام، أنهم نقلوا إلى أكثر من سجن، ما تسبب في إلحاق الكثير من المعاناة لهم، بما فيها البدء من جديد بإجراء التحقيق والتعذيب، بالإضافة إلى أنه ليس بمقدور أهاليهم الوصول إليها نظراً لبعده المسافة، حيث نقل بعضهم إلى كهوف، كما هو حال المعتقل "صغير فارغ"، أو إلى معتقلات تحت الأرض، أو إلى مخازن أسلحة قديمة.

وكنماذج لهذه الحالات، تنقل المعتقل السابق الصحفي «حارث حميد»، بين عدة أماكن احتجاز، منها: قسم شرطة الحصة، قسم الشهيد الأحمر، البحث الجنائي، سجن الثورة الاحتياطي، سجن الأمن السياسي، في

حين تم نقل المعتقل "عصام عبدالله سيف" -الذي اعتقل من طرف قوات تابعة للمجلس الانتقالي- بين سجن القصر، وسجن جبل حديد، وسجن معسكر بدر، وسجن الدائرة الأمنية في كريت، وسجن الشعب الواقع في مدينة الشعب، ومعظمها سجون سرية لا تخضع لرقابة الدوائر الحكومية أو القضاء

وهذا يشكل مخالفة لنص المبدأ "20" من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن، حيث تنص على "على أنه: "يوضع الشخص أو المسجون، إذا طلب وكان مطلبه ممكناً، في مكان احتجاز أو سجن قريب على نحو معقول من مقر إقامته المعتاد".

حين تم نقل المعتقل "عصام عبدالله سيف" -الذي اعتقل من طرف قوات تابعة للمجلس الانتقالي- بين سجن القصر، وسجن جبل حديد، وسجن معسكر بدر، وسجن الدائرة الأمنية في كريت، وسجن الشعب الواقع في مدينة الشعب، ومعظمها سجون سرية لا تخضع لرقابة الدوائر الحكومية أو القضاء.

(4) العفو الدولية، 9/2021/06/2021/https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/sites/9/mde120292011ar.pdf



الفرع الثاني
التعذيب وغيره
من ضروب
المعاملة
القاسية

من خلال التحقيقات التي وثقتها المنظمة تبين أن التعذيب يبدأ من الأيام الأولى للاحتجاز، ويتوافق في الغالب مع الإخفاء القسري، كما تبين أن التعذيب يرتكب في محتجزات رسمية تخضع لإشراف السلطات القضائية في مناطق سيطرة الأمر الواقع في صنعاء وعدن، كمراكز الشرطة والسجون المركزية، ومعتقلات أخرى غير رسمية لا تخضع للسلطات القضائية.

ولوحظ أن التعذيب يزداد بشاعة في غرف التحقيق والاستجوابات المطولة، ويضاف إلى التعذيب المباشر أفعال أخرى تزيد من معاناة الضحايا، كالحرمان من زيارة الأقارب، والحرمان من الذهاب إلى المراحيض، والطعام غير الصحي، وغرف النوم غير الصحية والمليئة بالحشرات، إضافة إلى الإهمال الطبي المتعمد.

أما التعذيب النفسي فتمثل في التهديد بالقتل بالسلاح بشكل مباشر، وإهانة الضحية، بالإضافة إلى ذلك، يتعرض المعتقل للتهديد أثناء التحقيقات بالإعدام والتصفية، في حال عدم التقيد بالأقوال التي تملى عليه، والتهديد بوضعهم في مواقع استهداف الطيران كدروع بشرية، كما حصل في وقائع سابقة، فضلاً عن التهجير والإبعاد القسري بعد الإفراج.

ويندرج ضمن وسائل التعذيب الأفعال القاسية والمذلة بحق الضحية، أو طرف ثالث، التي تسبب آلام جسدية ونفسية.

ومن خلال التوثيق التي أجرتها المنظمة فإن وسائل التعذيب الشائعة في سجون أطراف الصراع في اليمن، تشمل الضرب المبرح، الصدمات الكهربائية، الحرمان من الراحة والنوم، عدم الحصول على الراحة والغذاء الملائم، الإيهام بالقتل، الإهانة المعتمدة أمام الأهل في حال تم السماح بالزيارة لمدة خمس دقائق فقط، وكذا الحبس الانفرادي في غرف ضيقة تسمى " الضغطة ".

وفي حالة غياب أي إصابات جسدية، يمكن اعتبار المعاناة النفسية أو المعنوية المقرونة باضطراب نفسي خلال الاستجواب، والمعاملة اللا إنسانية، وبث الشعور بالخوف، والقلق والدونية، بغرض إذلال الضحايا وإهانتهم وتحطيم قدراتهم على المقاومة جسدياً ومعنوياً.

في هذا الإطار، حصلت منظمة سام على شهادات لناجين تفيد بتعرضهم لأصناف وحشية من التعذيب، لاسيما في الأيام الأولى من الاحتجاز و/أو الاختفاء، إذ لا يوجد حد زمني يتوقف فيه تعرض المعتقل / المخفي للتعذيب، وسيتم عرض بعضاً من أنواع التعذيب بمختلف أبعاده النفسية والجسدية، في فصول لاحقة.

يتوجب القول إن أي استخدام للقوة لا يكون ضرورياً على نحو صارم لضمان التصرف الملائم من قبل الشخص المحتجز، يشكل اعتداءً على كرامة الشخص

ولوحظ ان التعذيب يزداد بشاعة في غرف التحقيق والاستجوابات المطولة، ويضاف إلى التعذيب المباشر أفعال أخرى تزيد من معاناة الضحايا، كالحرمان من زيارة الأقارب، والحرمان من الذهاب إلى المراحيض، والطعام غير الصحي، وغرف النوم غير الصحية والمليئة بالحشرات، إضافة إلى الإهمال الطبي المتعمد.



انتشار التعذيب بشكل واسع

مع غياب آليات رقابية ومساءلة دولية ومحلية حقيقية وفعالة في اليمن، تبين بصورة مخيفة انتشار واسع النطاق لأساليب ومنهجيات التعذيب في مراكز الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية، سواءً كان ذلك في مناطق سيطرة الحكومة الشرعية في مأرب والساحل الغربي وعدن وحضرموت، أو في مناطق سلطات الأمر الواقع التابعة للحوثيين في صنعاء وبقية المحافظات الواقعة تحت سيطرتهم، حيث رصدت سام في تقارير سابقة⁽¹⁾ انتشار السجون غير الرسمية في مناطق متعددة ونائية، بما فيها المنازل، والوحدات الصحية، والمدارس، والكهوف، والمخازن، والكنائس، ووفقاً لإحصائيات سابقة لدى سام فقد أفضى التعذيب إلى وفاة أكثر من 150 ضحية احتجزوا على خلفيات سياسية أو متعلقة بالصراع القائم في اليمن.

وجدت المنظمة من خلال الرصد والتوثيق الذي قام به باحثوها، إضافة إلى التقارير السابقة⁽²⁾ التي أصدرتها، أن الغالبية العظمى من المحتجزين تعسفاً، تعرضوا للتعذيب أو صنف من صنوف المعاملة القاسية، بما فيها العنف الجنسي ضد النساء⁽³⁾ اللاتي احتجزن في سجون جماعة الحوثي، سواء الرسمية أو غير الرسمية⁽⁴⁾.

(1) المطالبة بإغلاق المعتقلات غير القانونية <https://samrl.org/?a3591>

(2) منظمة سام، يعذبهم الحوثيون وبيئزون عائلاتهم.. منظمة سام تنشر شهادات لـ 27 من ضحايا سجن الصالح، <https://2u.pw/EWDqkUV1>

(3) منظمة سام، ماذا بقي لنا، تقرير حقوقي يسلط الضوء على النساء المعتقلات في سجون مليشيا الحوثي، <https://samrl.org/?a3653>

(4) أشهر السجون التي تحدثت عنها النساء المفرج عنهن ما يسمى بالدار في صنعاء يمكن العودة إلى تقرير الغيبة الطويلة.



وسائل التعذيب التي
تعرض لها المحتجزون
السياسيون أو
المخفيون قسراً

02

المنع من زيارات
الأقارب

01

المعاملة أو
العقوبة القاسية أو
اللا إنسانية
او المهينة وإعمال
التعذيب أثناء
الاحتجاز

03

انعدام الخدمات
الصحية والأكل
النظيف

التعذيب النفسي
أمام الأهالي

04

أُخفي في سجن مديرية شبام ومورس بحقه تعذيب شديد وقاسٍ.. وضعوه في زنزانة انفرادية مظلمة داخل جرف، بالملابس الداخلية، لمدة تزيد عن عامين، وفيها تم تعليقه على شكل سمكة ووضعت عليه قوالب الثلج، وتعرض للضرب بالكابلات في كامل جسمه، كما تعرض للصعق بالكهرباء في رجليه.

في سياق الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، يتعرض المحتجزون السياسيون والمخفيون قسراً لمجموعة واسعة من وسائل التعذيب. هذه الممارسات الهادفة إلى كسر إرادة الأفراد وإسكات الأصوات المعارضة، تتنافى مع المبادئ الأساسية للكرامة الإنسانية والعدالة. يهدف هذا الفصل إلى تسليط الضوء على الأساليب الوحشية المستخدمة ضد هؤلاء الأفراد، واستعراض الآثار الجسدية والنفسية التي تترتب على هذه الأفعال الشنيعة، وذلك من أجل تعزيز الوعي وضرورة المساءلة الدولية.

أخفي في سجن مديرية شبام ومورس بحقه تعذيب شديد وقاسٍ.. وضعوه في زنزانة انفرادية مظلمة داخل جرف، بالملابس الداخلية، لمدة تزيد عن عامين، وفيها تم تعليقه على شكل سمكة ووضعت عليه قوالب الثلج، وتعرض للضرب بالكابلات في كامل جسمه، كما تعرض للصعق بالكهرباء في رجليه.

المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة وأعمال التعذيب أثناء الاحتجاز

استُخدمت وسائل متعددة لتعذيب الضحايا أثناء جلسات الاستجواب، لإجبارهم على التوقيع على وثائق ووضع بصماتهم عليها، حتى وهم معصوبو العينين، والإقرار بمسؤوليتهم المزعومة عن التهم الموجهة إليهم.

لاحظ باحثو المنظمة أن هناك نمطاً سائداً من التعذيب، تعرض له أغلب الضحايا الذين تمت مقابلتهم، يتمثل في الضرب بالعصا في سائر أنحاء الجسم لساعات طويلة، والصعق الكهربائي، بهدف انتزاع اعترافات بتهم ملفقة.

يقول "صدام الروحاني" الذي اعتقلته الحوثيون بتاريخ 25 سبتمبر/ أيلول 2016، من شارع الحصة بالعاصمة صنعاء، واقتادوه إلى قسم شرطة الحصة بتهمة الانتماء لحزب الإصلاح، يقول: "تعرضت للضرب المبرح، وكان المحقق يريد مني التوقيع على اعترافات جاهزة، وأني عضو في خلية تعمل لصالح التحالف والشرعية، وعندما رفضت التوقيع على تلك التهم ضربوني بعصا غليظة، وقاموا بركلي في كامل جسمي، واستخدموا الصعق بالكهرباء في أنحاء متفرقة من جسدي".

لم يختلف الأمر عن ما تعرض له "عبد الإله سيلان" الذي اعتقل بتاريخ 19 أغسطس/ آب 2015، والذي أفاد بقوله: "ضربني قرابة عشرة أشخاص على بطني وظهري بالصميل (عصا غليظة) والأسلاك الكهربائية، وظلوا يضربونني لمدة أربع ساعات، وكانوا يكررون التعذيب كل ثاني يوم، إذ يحققون معي

بعد تعليقي. استمروا على هذا المنوال لمدة شهر، بعدها حُبست في زنزانة انفرادية لأشهر، في مسعى منهم لانتزاع اعتراف وإقرار مني بتهم ملفقة، أبرزها أنني عضو في خلية تعمل لصالح التحالف والشرعية”.

قصة أخرى يرويها ”صغير فارع“، شقيق المعتقل ”محمد أحمد صالح فارع“ من أبناء محافظة المحويت، والذي اعتقل بتاريخ 29 سبتمبر/ أيلول 2015، ونقل إلى سجن الأمن القومي بمنطقة صَرف في العاصمة صنعاء، يقول: ”اتهموني بالعمل لصالح العدوان بالمحويت، ضمن خلية الإحداثيات»، كان يتولى تعذيبه شخص يدعى محمد الهمداني، وكانوا يضربونه لمدة ثلاث ساعات متواصلة في بطنه وظهره وأرجله، ويطلبوا منه أن يعترف بالتهمة المنسوبة إليه.. استمر ذلك لمدة أسبوع ثم عذبه بالصعق بالكهرباء حتى انخلع ظفر أصبعه الخنصر من اليد اليسرى، ثم رموه في زنزانة انفرادية، ويضيف: ”بعدها نقلوني إلى سجن مديرية شبام، وهناك مورس بحقي تعذيب شديد وقاسٍ.

وضعوني في زنزانة انفرادية مظلمة داخل جرف، بالملابس الداخلية، لمدته تزيد عن عامين، وفيها تم تعليقي على شكل سمكة ووضعت علي قوالب الثلج، وتعرضت للضرب بالكابلات في كامل جسدي، كما تعرضت للصعق بالكهرباء في رجلي».

ترى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أن المعاملة اللا إنسانية تشمل على الأقل تلك التي ”تتسبب عمدًا في عذاب شديد، نفسي أو جسدي، والتي لا يمكن تبريرها في حالة معينة“. وتشمل ”المعاملة المهينة“ المعاملة التي تحطّ من قدر الضحية وتجعله يشعر بالخوف أو الكرب أو الدونية أو الإذلال.

استنتج الفريق الباحث أن التعذيب التي يتعرض له المعتقلون والمخفيون قسرًا، أصبح إجراءً منظمًا ومتفشيًا في أغلب المعتقلات الرسمية وغير الرسمية، بما فيها بعض مراكز الشرطة التابعة لوزارة الداخلية، والتي يبقى مرتكبوها طلقاء وبلا مساءلة.

لم يختلف الأمر عن ما تعرض له ”عبد الإله سيلان“ الذي اعتقل بتاريخ 19 أغسطس/ آب 2015، والذي أفاد بقوله: ”ضربني قرابة عشرة أشخاص على بطني وظهري بالصميل (عصا غليظة) والأسلاك الكهربائية، وظلوا يضربونني لمدة أربع ساعات، وكانوا يكررون التعذيب كل ثاني يوم، إذ يحققون معي بعد تعليقي. استمروا على هذا المنوال لمدة شهر، بعدها حُبست في زنزانة انفرادية لأشهر، في مسعى منهم لانتزاع اعتراف وإقرار مني بتهم ملفقة، أبرزها أنني عضو في خلية تعمل لصالح التحالف والشرعية“.

وضعوني في زنزانة انفرادية مظلمة داخل جرف، بالملابس الداخلية، لمدته تزيد عن عامين، وفيها تم تعليقي على شكل سمكة ووضعت علي قوالب الثلج، وتعرضت للضرب بالكابلات في كامل جسدي، كما تعرضت للصعق بالكهرباء في رجلي».

المنع من زيارات الأقارب

خلال التحقيقات التي أجرتها المنظمة، وجد الفريق البحثي أن 29 محتجزًا من الحالات التي شملها تحقيق سام، ضمن هذا المشروع، والبالغ عددهم 32 محتجزًا، حرموا من زيارة ذويهم، واستنتج الفريق أن منع الأهالي من زيارة أقربائهم المحتجزين مثل شكلا من أشكال التعذيب لهم، خاصة في فترة الإخفاء القسري، أو الأشهر الأولى للاحتجاز، وشمل ذلك مراكز الاحتجاز التابعة لجهازي الأمن السياسي والقومي في العاصمة صنعاء، وكذلك مراكز الاعتقال في محافظتي إب وعدن، حيث استخدم المنع من الزيارة كعقوبة للضحية.

وفي هذا السياق، يقول المعتقل السابق صدام معوضة -اعتقله الحوثيون بتاريخ 9 سبتمبر/ أيلول 2018 حتى 31 أكتوبر/ تشرين الأول -2019: "في السجن كانت ممنوعة عني الزيارات، كان ابن عمي يعمل في الداخلية وأتى بأوامر لزيارتي لكنهم رفضوها، وفي مرة جاء أمر من وزير الداخلية ولكنه قوبل بالرفض، ويضيف:

في مرة وافقوا على زيارة ابني الصغير وزوجتي وأمي وعمي، وبعد تفتيش دقيق ومهين، دخلوا وعندما خرجت إلى ساحة السجن انتشر العسكر وطوقوا المكان، وعمروا الأسلحة، حيث أخافوا أمي وزوجتي وكانوا يصيحوا يلا تحرك سريع.. ولم يتركونا سوى ثلاث دقائق.. بكت زوجتي وأمي التي كانوا قد قالوا لها في البوابة إن ابنك داعشي، وقد ضربناه بالبنادق».

أما توفيق المنصوري الصحفي الذي اعتقل من العاصمة صنعاء يوم الثلاثاء الموافق 9 يوليو/ تموز 2015، من فندق بحر الأطلام بشارع الستين الشمالي، فيقول: "منعت عني الزيارة فترات طويلة، ولم يسمح بزيارتي إلا بعد مرور عدة أشهر، وكانت أول زيارة في سجن الاحتياط بالثورة، ولمدة دقيقتين، ومن خلف حاجز حديدي يفصل بيننا مسافة، وكنت لا أسمع كلام عائلتي بسبب الزحام، إضافة إلى وقوف عسكري بجواري في كل زيارة".

في مرة وافقوا على زيارة ابني الصغير وزوجتي وأمي وعمي، وبعد تفتيش دقيق ومهين، دخلوا وعندما خرجت إلى ساحة السجن انتشر العسكر وطوقوا المكان، وعمروا الأسلحة، حيث أخافوا أمي وزوجتي وكانوا يصيحوا يلا تحرك سريع.. ولم يتركونا سوى ثلاث دقائق.. بكت زوجتي وأمي التي كانوا قد قالوا لها في البوابة إن ابنك داعشي، وقد ضربناه بالبنادق».

انعدام الخدمات الصحية والأكل النظيف

تشهد مقرات الاحتجاز في اليمن ظروفًا مروعة للغاية، مما يجعلها غير مناسبة للاستخدام الآدمي، خاصة في ظل الحرب الحالية التي تُفاقم من هذه الظروف بشكل كبير، حيث عمدت أطراف الصراع إلى إنشاء مراكز احتجاز غير رسمية تفتقر إلى المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء،⁽¹⁾ والقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء،⁽²⁾

بما فيها المادة "23" من قانون تنظيم مصلحة السجون اليمني، التي تنص على أنه: "يجب على إدارة السجن أن تهتم بمراعاة الصحة العامة داخل السجن، وتتولى علاج السجناء وتوفير الرعاية الصحية والوقائية لهم وتعيين أطباء متخصصين بالتنسيق مع وزارة الصحة العامة

بما فيها المادة "23" من قانون تنظيم مصلحة السجون اليمني، التي تنص على أنه: "يجب على إدارة السجن أن تهتم بمراعاة الصحة العامة داخل السجن، وتتولى علاج السجناء وتوفير الرعاية الصحية والوقائية لهم وتعيين أطباء متخصصين بالتنسيق مع وزارة الصحة العامة

بالإضافة إلى أنه تتعارض مع نصوص المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، التي تقضي بتوفير رعاية صحية فعالة يتولاها أطباء مستقلون، كما تنص المادة (10) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية على حق المعتقل في زيارة الطبيب المعالج.⁽³⁾

تؤكد التوثيقات التي أجراها فريق سام مع عدد 32 حالة، المستهدفة في هذا التقرير، على أن ظروف الاحتجاز في مراكز الاعتقال في كل من صنعاء وإب وعدن، تتسم بأنها لا إنسانية، ويبدو أن ذلك نمط سائد في مراكز الاعتقال في جميع المحافظات الواقعة تحت سيطرة أطراف الصراع، حيث تتسم هذه المراكز بالاحتجاز الشديد إلى حد أن المحتجزين ينامون فوق بعضهم في غرفة واحدة، كما لا يحصل المحتجزون على الفرش النظيفة والكافية، فضلاً عن أن هذه المرافق مليئة بالفضلات، وقليلة التهوية، وتنتشر فيها الحشرات، وهي عبارة عن غرف ضيقة لا تسع لشخصين ورغم ذلك يتم احتجاز ما بين ستة إلى تسعة أفراد فيها، كما أكدت الإفادات وجود نقص كبير في الطعام والمياه النظيفة والإضاءة والتهوية، بالإضافة إلى ذلك، يمنع المحتجز من الذهاب إلى المراحيض وقت الحاجة، كما تتسم الزنازين الانفرادية بأنها سيئة للغاية. ولا يختلف الأمر كثيراً بالنسبة لمقرات الاحتجاز في مناطق سيطرة الحكومة الشرعية في محافظة عدن، وفي المعتقلات التابعة لقوات المجلس الانتقالي، غير أن المعتقلات التابعة للانتقالي تزيد حرارتها أضعاف مضاعفة مع انعدام أي تهوية أو وسائل تبريد مناسبة، ويعزى ذلك إلى طبيعة المنطقة الساحلية.

(1) القواعد النموذجية لمعاملة السجناء <http://hrlibrary.umn.edu/arab/b034.html>

(2) المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/basic-principles-treatment-Prisoners>

(3) مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون إلى شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن

يقول المعتقل السابق أسعد عبده أحمد الوعيل: "وضعوني في زنزانة جماعية مزدحمة، وكنا ننام فوق بعض.. الزنزانة رائحتها كريهة وهي مليئة بالحشرات والكتن والقمل، لا تدخل إليها الشمس والهواء، كما أنها تسبب مرضاً جليدياً بما فيه الجرب، وقد أصبت بالجرب ورفضوا إعطائي أي دواء، وقد أضربت عن الطعام مدة 85 يوماً، بسبب وضعي في الزنزانة، فما كان منهم إلا أن عاقبوني بمنع زيارة أهلي لي".

يضيف الضحية "شعيب أحمد حزام" الذي اعتقل بتاريخ أغسطس / آب 2015: "كنت أعاني من أمراض عدة بسبب التعذيب، لم يكن في السجن أي كادر طبي ولا حتى إسعافات أولية، بل كانوا يمنعوني من الخروج إلى باحة المعتقل للشمس، ولم أكن أحصل على ذلك سوى مرة واحدة كل ستة أشهر".

التعذيب النفسي أمام الأهالي

تكشف الإفادات المدونة في استمارات التوثيق التي وثقها باحثو سام، أن زيارات الأهالي كانت محفوفة بكثير من المخاطر، حيث يعتمد مشرفو السجن، تخويف أهالي المحتجز بمصيره، أو تعمد إهانة المحتجز أمام أهله، ليزيد من معاناتهم، سواء بالضرب أو التلفظ بألفاظ غير لائقة.

أفاد المعتقل السابق "عقبة الشوقي" بقوله: "تعرضت جدتي التي كانت تزورني في السجن في 2017، لحادث سير في باحة سجن الأمن السياسي من أحد الأطقم العسكرية التابعة للحوثي، وتم إسعافها إلى المستشفى، وظلت على حالتها في تردٍ حتى توفيت في 2021، وأنا ما زلت في السجن، محروماً من زيارتها.. كان حدث موتها مؤلماً لي حيث كانت الوحيدة التي تزورني إلى المعتقل".

يضيف "توفيق المنصوري": "في إحدى المرات تم الاعتداء علي أمام والدي، في سجن احتياطي الثورة، وكانت آثار التعذيب بادية على رأسي ويدي، ومرة أخرى أعتدي علي أمام والدي وزوجتي وأطفالي، في سجن الأمن السياسي، وسحبوني من أمامهم بالقوة، وهم يعتدون علي، وكادت والدي يغمى عليها، وهي تشاهد هذا المنظر.. ما زلت أتذكر صرخات أطفالي وزوجتي في تلك الحادثة التي لن أنساها".

يضيف الضحية "شعيب أحمد حزام" الذي اعتقل بتاريخ أغسطس / آب 2015: "كنت أعاني من أمراض عدة بسبب التعذيب، لم يكن في السجن أي كادر طبي ولا حتى إسعافات أولية، بل كانوا يمنعوني من الخروج إلى باحة المعتقل للشمس، ولم أكن أحصل على ذلك سوى مرة واحدة كل خمسة أو ستة أشهر".

أفاد المعتقل السابق "عقبة الشوقي" بقوله: "تعرضت جدتي التي كانت تزورني في السجن في 2017، لحادث سير في باحة سجن الأمن السياسي من أحد الأطقم العسكرية التابعة للحوثي، وتم إسعافها إلى المستشفى، وظلت على حالتها في تردٍ حتى توفيت في 2021، وأنا ما زلت في السجن، محروماً من زيارتها.. كان حدث موتها مؤلماً لي حيث كانت الوحيدة التي تزورني إلى المعتقل".

آثار التعذيب اللاحقة

02

الإصابة بأمراض
مزمنة

03

الإنعزال عن المجتمع

01

وفاة المحتجز
السياسي أو
المخفي قسرا

وفاة المحتجز السياسي أو المخفي قسراً

خلال فترة الصراع بين الأطراف اليمينية، وثقت العديد من المنظمات الحقوقية، المحلية والدولية، العديد من حالات الوفاة تحت التعذيب للمحتجزين، في مناطق سيطرة أطراف الصراع، وتبين أن سلوك التعذيب المفضي إلى الموت أصبح شائعاً خاصة لدى جماعة الحوثي، حيث وثقت منظمة سام وفاة سبعة محتجزين تحت التعذيب في السجون التي تشرف عليها جماعة الحوثي⁽¹⁾، خلال الفترة من أكتوبر/ تشرين الأول 2023 إلى مارس/ آذار 2024، كما وثقت تقارير صحفية⁽²⁾ وفاة 130 محتجزاً في سجون جماعة الحوثي خلال فترة الحرب، مع الإشارة إلى أن هذه الإحصائية غير نهائية.

كما وثقت المنظمة حالات وفاة تحت التعذيب في مراكز الاحتجاز التابعة المجلس الانتقالي، وما زال أكثر من 40 محتجزاً مخفياً قسراً منذ أكثر من ثمان سنوات، ويرجح الكثير من المحتجزين السابقين، أن أغلبهم قد توفي تحت التعذيب، كما رصدت المنظمات المحلية حالات وفاة تحت التعذيب، في سجون كل من: قوات الحزام الأمني في محافظة لحج⁽³⁾، وقوات الأمن في وادي حضرموت⁽⁴⁾، وفي محافظة شبوة⁽⁵⁾، وفي سجون قوات الساحل الغربي بالخوخة⁽⁶⁾ التابعة لعضو مجلس القيادة طارق صالح، بالإضافة إلى سجون محافظة مأرب.

(1) منظمة سام، إظهار جماعة الحوثي تعاطفها مع الفلسطينيين يجب أن يسبق بوقف الانتهاكات بحق اليمنيين، <https://samrl.org/l.html?i=a/10/A/c/1-5223/71/69>

(2) المصدر أون لاين، مسالخ بشرية.. «المصدر أونلاين» يرصد تفاصيل 130 حالة وفاة جراء التعذيب في سجون الحوثيين، <https://almasdaronline.com/articles/293862>

(3) منظمة سام، مقتل المواطن جمال شهاب على يد قوات اللواء الخامس للانتقالي جريمة ضد الإنسانية، <https://samrl.org/l?a4922>

(4) منظمة سام، دعوة لفتح تحقيق عاجل في وفاة كامل طالب وولده في سجن قوات الأمن بسينون، <https://samrl.org/l.html?i=a/10/A/c/1-5232/71/69>

(5) منظمة سام، مقتل الشاب صدام السليمان من قبل قوات دفاع شبوة جريمة ضد الإنسانية، <https://samrl.org/l.html?i=a/10/A/c/1-4962/71/69>

(6) منظمة سام، علي شجيبي ضحية جديدة لمعتقل 400 في معسكر أبو موسى الاشعري بالخوخة، <https://samrl.org/l?a5217>

الإصابة بأمراض مزمنة

استنتج الفريق من خلال الشهادات التي أجراها مع المحتجزين السابقين، أن طرفي الصراع في صنعاء وعدن قد استخدموا وسائل تعذيب قاسية في مراكز الاعتقال، لتحقيق نتيجة مرجوة من التعذيب، بصورة أثرت على الصحة الجسدية والنفسية للمحتجزين، واستمرت هذه الآثار إلى ما بعد الإفراج، خاصة أن التعذيب رافقه إهمال طبي،

في ظل افتقاد مراكز الاحتجاز للرعاية الصحية ومستلزمات الإسعافات الأولية، بحسب إفادة المحتجزين، الذين عانوا من عدة أمراض بسبب التعذيب الذي تعرضوا له، وظروف الاعتقال غير اللائقة التي عاشوها.

“عبد الحكيم الأنسي” المعتقل السابق، يقول في إفادة لسام: “أصبت بالبواسير والقولون وضعف النظر وألم بالفاصل، وعانيت من أمراض مزمنة كالسكر وارتفاع ضغط الدم”، ويضيف “عبد الفتاح جماجم” الذي اعتقلته قوات النخبة الحزمية في مدينة المكلا على خلفية نشاطه السياسي والإعلامي، أنه ما زال يعاني من آثار التعذيب الذي تعرض له في المحتجز، يقول: “أعاني من آلام في رجلي إلى اليوم

ذهبت إلى طبيب بعد الخروج من السجن وكانت تصيبي دوخة، خاصة عند النوم، إلى الآن لا أستطيع القيام إلا بمساعدة أولادي، حيث أن أرجلي تتقيد” بحسب إفادته. كما يعاني المعتقل السابق “منصور الفقيه” من إعاقة في فقرات العمود الفقري، إضافة إلى مرض السكر، ويعاني من ضغوطات، ووضع نفسي سيء، بسبب التعذيب، وانعدام الأمان، والمعاملة غير الإنسانية في المعتقلات.

استنتج الفريق من خلال الشهادات التي أجراها مع المحتجزين السابقين، أن طرفي الصراع في صنعاء وعدن قد استخدموا وسائل تعذيب قاسية في مراكز الاعتقال، لتحقيق نتيجة مرجوة من التعذيب، بصورة أثرت على الصحة الجسدية والنفسية للمحتجزين، واستمرت هذه الآثار إلى ما بعد الإفراج، خاصة أن التعذيب رافقه إهمال طبي،

الانعزال عن المجتمع

التعذيب هو أحد أسوأ أشكال انتهاك حقوق الإنسان، بما له من آثار نفسية خطيرة على الضحية تمتد إلى ما بعد الإفراج، وبعد الانعزال الاجتماعي أحد الآثار النفسية الشائعة للتعذيب، حيث قد يشعر الضحية بالانفصال عن العالم الخارجي، ويتعدى عن العائلة والأصدقاء، ويصبح غير قادر على الثقة بالآخرين، إضافة إلى ما يطلق عليه اضطراب ما بعد الصدمة، حيث يُعاني العديد من ضحايا التعذيب من هذا الاضطراب، والذي يتميز بأعراض مثل الكوابيس، والتذكر المؤلم، والقلق، والاكتئاب، والأخطر أن هذه الحالات قد تتفاقم في ظل غياب الرعاية الصحية النفسية، وتقديم الدعم النفسي للضحايا.

ويمكن الاستدلال بما يعاني منه المعتقل "فوزي أحمد عبيد" 25 عاماً، الذي اعتقل في 7 سبتمبر/ أيلول 2015، يقول شقيقه: "يعاني الضحية من إنكار داخلي وحالة نفسية سيئة للغاية كونه بريء، ولا يوجد من يسأل عليه سوى أسرته، ويضيف: خرج عدد من زملائه حتى المحكوم عليهم، وهو الذي ما عليه شيء لم يخرج، وقد استغاث بكل من يعرفه دون جدوى، حتى أصبح لا يثق بأحد".

ويروي "ماجد البعو" حالة صديقه المعتقل منذ 13 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 "ردفان الوجيه" الطالب السابق في كلية الشريعة والقانون جامعه صنعاء، بقوله: "بسبب طول الحبس الانفرادي والتعذيب القاسي، أصيب بحالة نفسية تشبه الجنون، تضاعفت بسبب التعذيب.. كان هناك ثلاث زملاء معتقلين معه يهتمون به وينظفونه في العنبر".

"عبد الحكيم الأنسي" المعتقل السابق، يقول في إفادة لسام: "أصبت بالبواسير والقولون وضعف النظر وألم بالفاصل، وعانيت من أمراض مزمنة كالسكر وارتفاع ضغط الدم"، ويضيف "عبد الفتاح جماجم" الذي اعتقلته قوات النخبة الحزمية في مدينة المكلا على خلفية نشاطه السياسي والإعلامي، أنه ما زال يعاني من آثار التعذيب الذي تعرض له في المعتقل، يقول: "أعاني من آلام في رجلي إلى اليوم

ويروي "ماجد البعو" حالة صديقه المعتقل منذ 13 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 "ردفان الوجيه" الطالب السابق في كلية الشريعة والقانون جامعه صنعاء، بقوله: "بسبب طول الحبس الانفرادي والتعذيب القاسي، أصيب بحالة نفسية تشبه الجنون، تضاعفت بسبب التعذيب.. كان هناك ثلاث زملاء معتقلين معه يهتمون به وينظفونه في العنبر".

الفصل الثالث

المسؤولية الجنائية
والأثر القانوني
للإجراءات القضائية
للمعتقلين السياسيين

أطراف الصراع المتورطين في الانتهاكات

تنص المادة "1" من اتفاقية مناهضة التعذيب على أن الألم أو المعاناة يجب أن يكون مسبباً من قبل أو بتحريض أو موافقة من الأشخاص الذين يتصرفون بصفة رسمية أو غير رسمية نيابة عن الدولة. فسرت لجنة مناهضة التعذيب (CAT) هذه الصلة بشكل واسع لتشمل جميع الأشخاص الذين يمارسون مهام الدولة، ويتصرفون بصفة رسمية أو يقومون بتصرف نيابة عن الدولة، بمن في ذلك المسؤولون الحكوميون والمتعاقدون الخاصون والجهات غير الحكومية التي تمارس سلطة تشبه سلطة الدولة، مثل الجماعات المتمردة. وهذا يشمل مدراء أقسام الشرطة ومدراء السجون الرسمية وغير الرسمية، والمشرفين الممثلين لسلطة جماعة الحوثي على الأرض، وأيضاً مسؤولي الوحدات المسلحة التي تسيطر على الأرض، وتمارس مهام الدولة كقوات الحزام الأمني وقوات النخبة الحضرية، ومسؤولي الأجهزة الأمنية والمخابرات لدى الحكومة المعترف بها دولياً، جميعهم مسؤولون بصورة مباشرة عن جرائم الاحتجاز التعسفي والإخفاء القسري والتعذيب. وينبغي الإشارة إلى أن الدولة مطالبة بحماية الأفراد من التعذيب، وتتحمل المسؤولية في حال عدم اتخاذ إجراءات لمنع أو معاقبة هذه الأعمال.

كما أن المواد (24،23،22،21) من قانون الجرائم والعقوبات اليمني، تحدد الفاعل والمعرض والشريك والمساهم، كأشخاص مسؤولين جزائياً عن الجرائم المرتكبة

كما أن المواد (24،23،22،21) من قانون الجرائم والعقوبات اليمني، تحدد الفاعل والمعرض والشريك والمساهم، كأشخاص مسؤولين جزائياً عن الجرائم المرتكبة

حيث ترك القانون تقدير نسب العقوبة لقناعة القضاء، وفقاً لما يعرض عليه من ظروف وملابسات تمت أثناء ارتكاب الواقعة. وكون الأشخاص المنفذين لجرائم الاعتقالات والاحتجاز والتعذيب تابعين لمكون هرمي تسلسلي تابع لمؤسسات أحد أطراف الصراع فإن أي شخص له دور قيادي في هذا التسلسل الهرمي يعتبر مسؤولاً عن تلك الجرائم والانتهاكات بصفة أساسية، كونه قبل بالمنصب الذي تم منحه، وعلى هذا الأساس فإن أي شخص قد يثبت تورطه في ممارسة أيّاً من الانتهاكات الوارد ذكرها في هذه الواقعة أو انكشف اسمه فإنه يخضع للمساءلة الجزائية المحلية والدولية.

جماعة الحوثيين (أنصار الله)

حقت سام في 28 واقعة اعتقال تعسفي وإخفاء قسري وتعذيب، من مسؤولية جماعة أنصار الله (الحوثيين). وتعد هذه الانتهاكات مناهضة للقانون الدولي الإنساني، وهي أعمال ممنوعة منعاً باتاً بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، إذ يُحظر الاعتقال التعسفي والتعذيب والإخفاء القسري، وجميع هذه الممارسات قد تؤدي إلى مسؤولية جنائية فردية عن جرائم الحرب

كما وجدت المنظمة بحسب أقوال الضحايا أن اشخاصاً مثل "يحيى سريع" الناطق العسكري باسم جماعة الحوثي، و"عبدالقادر المرتضى" رئيس لجنة الأسرى لدى جماعة الحوثي، يحتمل تورطهم في جريمة التعذيب بحق المعتقلين السابقين.

كشفت التحقيقات التي قامت بها منظمة سام عن ممارسات تعذيب وانتهاكات لحقوق الإنسان، ترتكبها جماعة الحوثي المسلحة، هذه الممارسات تشمل اعتقال الأشخاص وإخفاءهم قسرياً ونقلهم بين السجون بطريقة غير قانونية، ويظهر أن هذه الممارسات تهدف إلى إذلال وإرهاب سكان المنطقة، خاصة الأشخاص المنتمين لأحزاب سياسية.

ووجد الفريق أن التعذيب يتم بشكل منهجي ومدروس في السجون والمعتقلات التابعة لجماعة الحوثي، ويشمل أنواعاً مختلفة من التعذيب، مما يؤدي في النهاية إلى إصدار أحكام إعدام ضد الضحايا بشكل غير عادل، رغم عدم وجود دليل قانوني كافٍ لإثبات إدانتهم.

وتشمل الجهات التابعة لجماعة الحوثي «أنصار الله»: اللجنة الثورية، جهاز الأمن الوقائي، جهاز الأمن السياسي، القوات التابعة لوزارة الداخلية الواقعة تحت سلطة جماعة الحوثي «أنصار الله» في صنعاء، التشكيلات والقوات المقاتلة التابعة لوزارة الدفاع، وما يسمى «اللجان الشعبية»

كما وجدت المنظمة بحسب أقوال الضحايا أن اشخاصاً مثل "يحيى سريع" الناطق العسكري باسم جماعة الحوثي، و"عبدالقادر المرتضى" رئيس لجنة الأسرى لدى جماعة الحوثي، يحتمل تورطهم في جريمة التعذيب بحق المعتقلين السابقين.

المجلس الانتقالي الجنوبي

حققت منظمة سام في عدد أربع وقائع ضمن هذا التقرير، إضافة إلى عدة تقارير سابقة عن ارتكاب القوات التابعة للمجلس الانتقالي ممثلة بالحزام الأمني، العديد من جرائم الاحتجاز التعسفي والتعذيب والإخفاء القسري، استهدفت سياسيين و نشطاء وصحفيين، بعضها أدى إلى الوفاة، وقد اتسمت هذه الممارسات بالعنف الشديد، واستخدام السلاح والقوة المفرطة. أثرت هذه الممارسات بشكل سلبي على الحريات العامة، والحق الشخصي بالأمن والحرية للضحايا.

وتتمثل الجهات التابعة للمجلس الانتقالي ب: قوات الحزام الأمني في كل من عدن ولحج وأبين، وقوات النخبة الشبوانية بمحافظة شبوة، وقوات النخبة الحضرية بحضرموت.

القوات الحكومية

وثقت العديد من التقارير الحقوقية المحلية والدولية، ارتكاب القوات التابعة للحكومة الشرعية، في كل من تعز ومأرب، العديد من الانتهاكات المتعلقة بالاعتقالات التعسفية والإخفاء القسري والتعذيب، خارج إشراف القضاء، حيث ارتكب العديد منها، في سجون غير رسمية، تخضع لإشراف الاستخبارات العسكرية، وبعض الجماعات التي قاتلت إلى جانب القوات الحكومية سابقا في تعز، وهي أفعال محظورة بموجب القانون المحلي والقانون الدولي والقانون الدولي والإنساني.

وتتمثل الجهات التابعة للحكومة الشرعية المعترف بها دوليا في: القوات الأمنية التابعة لوزارة الداخلية، القوات التابعة لجهاز الأمن السياسي في تعز مأرب، القوات المسلحة التابعة لوزارة الدفاع،

وتتمثل الجهات التابعة للمجلس الانتقالي ب: قوات الحزام الأمني في كل من عدن ولحج وأبين، وقوات النخبة الشبوانية بمحافظة شبوة، وقوات النخبة الحضرية بحضرموت.

وتتمثل الجهات التابعة للحكومة الشرعية المعترف بها دوليا في: القوات الأمنية التابعة لوزارة الداخلية، القوات التابعة لجهاز الأمن السياسي في تعز مأرب، القوات المسلحة التابعة لوزارة الدفاع،

قوات المقاومة الوطنية

تأسست قوات المقاومة الوطنية على يد عضو مجلس القيادة الرئاسي طارق صالح في مدينة المخا الساحلية التابعة إداريًا لمحافظة تعز، ورغم حداتها إلا أن المنظمات المحلية وثقت العديد من الانتهاكات المتعلقة بالاحتجاز التعسفي والإفشاء القسري والتعذيب، في عدة سجون غير رسمية، وأشهر معتقل، ما يعرف بمعتقل 400، وفي داخل معسكر أبو موسى الأشعري في مدينة الخوخة، ويشرف عليه عمار صالح، مسؤول الأمن القومي السابق. وبحسب التقارير يتعرض المعتقلون لانتهاكات جسيمة، مجرمة بموجب القانون اليمني الوطني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

وتتمثل في القوات العسكرية والقوات الأمنية في كل من مدينتي المخا والخوخة، بقيادة الشقيقين طارق صالح وعمار صالح.

المجلس الانتقالي الجنوبي	القوات التابعة لما يسمى بالاحزمة الامنية في عدن وأبين ولحج	قوات النخبة الحضرية	النخبة الشبوانية
السلطات الحكومية	قوات الجيش الحكومي	القوات التابعة للأمن السياسي في تعز	الأجهزة الأمنية التابعة لوزارة الداخلية
قوات المقاومة الوطنية التابعة لطارق صالح	قوات المقاومة الوطنية في الساحل الغربي في مدينة المخا والخوخة		
جماعة الحوثي	اللجنة الثورية الأمن القومي والسياسي	الأمن الوقائي	الأجهزة الأمنية التابعة لوزارة الداخلية

الفصل الرابع

نماذج من حالات الاعتقال التعسفي

يستعرض هذا الفصل حالات مدروسة ومحددة لأفراد تعرضوا للتعذيب، حيث جرى توثيق تفاصيل الانتهاكات وتحديد المسؤولين عنها. تهدف هذه الفقرة إلى تقديم صورة مختصرة مركزة عن الأساليب الوحشية المستخدمة ضد هؤلاء الضحايا، والإشارة إلى الجهات والأشخاص الذين ارتكبوا هذه الجرائم، بهدف تعزيز الجهود الرامية لتحقيق العدالة والمساءلة، وضمان عدم تكرار مثل هذه الانتهاكات في المستقبل.

حارث صالح حُميد 33 عاماً.



مكان الاعتقال

العاصمة صنعاء شارع الشتين من فندق الاطلام
اما كلية الطب جامعة صنعاء



مدة الاحتجاز

ثمان سنوات



تاريخ الاعتقال

9 يونيو/حزيران
2015 الساعة الثالثة عصرا



أماكن الاحتجاز:

قسم شرطة الحصبة، قسم الشهيد الأحمر، البحث الجنائي، سجن الثورة الاحتياطي،
سجن الأمن السياسي.



ملخص الواقعة

الصحفي الذي ينتمي لحزب الإصلاح تعرض للاعتقال لمدة ثمان سنوات، من قبل جماعة الحوثي، وأُخفي قسراً لمدة ثمانية أيام، حيث تعرض لتعذيب جسدي ونفسي ممنهج، شمل الضرب بالعصي والهرات الحديدية والأسلاك الكهربائية، والتعليق برفع كامل الجسم برافعة «ونش» والوقوف لفترات طويلة، والإهانة وصب الماء البارد على الجسم، كما تعرض أيضاً للمنع من استخدام دورات المياه أو التعرض للشمس، ونُهبت أمواله من قبل قيادات الحوثيين. ثم أُفرج عن الضحية من خلال صفقة تبادل الأسرى برعاية الأمم المتحدة.

الجهة المرتكبة للانتهاك

بحسب أقواله التي أدلى بها لباحثي سام، فإن الشخصيات الرئيسية، المتورطة بشكل مباشر في تعذيب الضحية كُـلٌّ من: «محمد يحيى المتوكل» و«عبد الكريم الرباعي»، بالإضافة إلى الأفراد الآخرين مثل المتحدث العسكري لجماعة الحوثي «يحيى سريع».

هشام أحمد صالح طرموم 33 عاماً



مكان الاعتقال

العاصمة صنعاء شارع الشتين من فندق الاطلام
اما كلية الطب جامعة صنعاء



مدة الاحتجاز

ثمان سنوات



تاريخ الاعتقال

9 يونيو/حزيران
2015 الساعة الثالثة عصرا



أماكن الاحتجاز:



قسم شرطة الحصبة، قسم الشهيد الأحمر، البحث الجنائي، سجن الثورة الاحتياطي،
سجن الأمن السياسي.

ملخص الواقعة

تعرض الصحفي هشام طرموم للاعتقال التعسفي لمدة ثمان سنوات، خضع خلالها لتعذيب جسدي ونفسي. شمل الضرب بالعصي والهراوات الحديدية، والتعليق لفترات طويلة، والصعق الكهربائي، وكلبشة اليدين وحمل الأحجار، والوقوف لفترات طويلة، إضافة إلى إهانته وضربه أمام أسرته، كما تعرضت أسرته للابتزاز حيث نهب الحوثيون أموالها.

الجهة المرتكبة للانتهاك

من خلال ما ورد في أقوال الضحية، فإن من قاموا بالاعتقال التعسفي هم: عبد الكريم الرباعي + محمد يحيى المتوكل الملقب بأبو أكرم + وهشام علي عمر، أما من تناوبوا على تعذيب الضحية بشتى صنوف التعذيب فهم: إبراهيم الشريف، شخص ملقب بأبو أحمد، وآخر ملقب بأبو خليل، إضافة إلى يحيى سريع، المتحدث العسكري لقوات الحوثيين، وعبد القادر المرتضى المسؤول عن ملف المعتقلين لدى جماعة الحوثي.

إسماعيل محمد أبو الغيث 31 عاماً



مكان الاعتقال

(سجن في منطقة القرش الكمب بمديرية باجل في الحديدة، مركز احتجاز غير رسمي مجهول في مدينة الحديدة، سجن في محافظة عمران لمدة أربعة أشهر، سجن الأمن القومي بمحافظة صنعاء بمنطقة صَرف، سجن في منطقة شبام كوكبان بمحافظة المحويت، مركز احتجاز جرف صخري تم استخدامه كسجن).



مدة الاحتجاز

معتقل من يوليو 2015 ومازال معتقل



تاريخ الاعتقال

يوم الاثنين الموافق 20 يوليو / تموز 2015، الساعة العاشرة والنصف صباحاً.



ملخص الواقعة

تعرض إسماعيل أبو الغيث للاحتجاز التعسفي بتهمة التعاون مع دول العدوان، وخلال فترة الاعتقال مورست بحقه صنوف التعذيب النفسي والجسدي، شملت وضع قيود حديدية على يديه وقدميه، والضرب بالعصي والهرات والأسلاك الكهربائية، وتقييد الأقدام لفترات طويلة، والركل واللطم والصفع على الوجه، وتعريضه للتجويع والحرمان من الماء والطعام لفترات طويلة، ووضعه في زنازين تحت الأرض تحتوي على القاذورات والحشرات، وما زال الضحية محتجزاً حتى يومنا هذا، حيث صدر حكم بإعدامه بعد محاكمات صورية غير قانونية.

الجهة المرتكبة للانتهاك

بحسب أقواله التي أدلى بها لباحثي سام، فإن الشخصيات الرئيسية المتورطة في تعذيبه هم: عضو النيابة العامة التابعه لجماعة الحوثي الذي كان حاضراً في التحقيقات وضابط التحقيقات في الأمن القومي بمنطقة صرف بالعاصمة صنعاء بالإضافة إلى أفراد آخرين.

منصور يحيى الفقيه 51 عاماً



مكان الاعتقال |
العاصمة صنعاء، مديرية معين، حارة عصر
السفلي، جوار معسكر النقل الثقيل



مدة الاحتجاز |
ثمان سنوات



تاريخ الاعتقال |
3 يناير / كانون
الثاني 2016



مراكز الاحتجاز:-



مقر جماعة الحوثي في شارع الستين أمام منزل الرئيس السابق «عبد ربه منصور»، سجن قسم شرطة
الجديري، السجن الاحتياطي في هبرة، سجن الأمن السياسي في منطقة حدة

ملخص الحالة:-

أُعتقل الفقيه تعسفاً من أمام منزله من قبل ثلاثة جنود مسلحين يتبعون جماعة الحوثي، قاموا باقتياده إلى مقر جماعة الحوثي في منطقة الستين، وهناك تعرض لتعذيب جسدي ونفسي، بما في ذلك الضرب بالعصي والهرات والحديدية والأسلاك الكهربائية، وتم تعليقه لفترات طويلة برفع جسمه بواسطة رافعة «ونش»، وإبقاء أصابع القدم على الأرض، كما تم وضعه في زنزانة انفرادية شديدة الحرارة، وتعرض للركل واللطم والصفع على الوجه، ومُنِع من استخدام دورات المياه أو التعرض للشمس أو الحصول على الأدوية.

نهبت قيادات الحوثيين أموال أسرته، وصدر حكم بالسجن لمدة سبع سنوات، وتم إجباره على التهجير القسري بعد الإفراج.

الجهة المسؤولة عن الانتهاك

بحسب أقوال الضحية، فقد تعرض للتعذيب على يد جماعة الحوثي، حيث استخدم التهيب والقوة المفرطة في الاعتقال والحبس ضده وتم التضيق عليه وتهديده بالقتل والإعدام، وكان المتحدث العسكري للحوثيين «يحيى سريع» متورطاً بصورة مباشرة في تعذيب الضحية، في مركز الاحتجاز.

عصام عبدالله سيف 35 عاماً



مكان الاعتقال
نقطة العلم التابعة لقوات المجلس الانتقالي
والكائنة في شارع ساحل أبين محافظة عدن



مدة الاحتجاز
تسعة أشهر



تاريخ الاعتقال
27 أبريل 2022



مقرات الاحتجاز
(سجن القصر، وسجن جبل حديد، وسجن معسكر بدر، وسجن الدائرة الأمنية في كريتر، وسجن الشعب
الواقع في مدينة الشعب)، ومعظمها سجون سرية لا تخضع لرقابة الدوائر الحكومية أو القضاء.



ملخص الواقعة:-

تعرض عصام عبدالله للاعتقال من قبل قوات مسلحة تتبع المجلس الانتقالي، لفترة تسعة أشهر. كان الضحية برفقة أولاده وزوجته وبعض أقاربه. وفي السجون تعرض الضحية لتعذيب جسدي ونفسي، بما في ذلك الضرب والتعليق لفترات طويلة، وتقييد الأقدام والإهانة، والوضع في زنازين انفرادية تحت الأرض حرارتها عالية جداً، والمنع من الذهاب إلى دورات المياه، وعدم السماح بالتعرض للشمس أو الحصول على الأدوية، وتهديده بالإعدام، وإخضاعه لتحقيقات متكررة، بالإضافة إلى ذلك، تم ابتزازه مالياً.

من خلال ما ورد في أقوال الضحية، فإن من قاموا بالتعذيب هم عدة أشخاص تابعين للزام الأمني، التابع للمجلس الانتقالي الجنوبي، بقيادة محسن الوالي، وناجي اليهري، وأحمد حسن الزبيدي، وشخص آخر في نقطة العلم يدعى الخضر.

مجاهد محفل



مكان الاعتقال

من مدرسة الشهيد مختار علي مصلح في منطقة
قاع الفيضي بمديرية سحنان محافظة صنعاء



مدة الاحتجاز

سبع سنوات
وستة أشهر



تاريخ الاعتقال

23 نوفمبر 2015



ملخص الواقعة :-

مجاهد محفل، المنتمي لحزب الإصلاح، تعرض للاعتقال في مديرية سحنان بمحافظة صنعاء، على يد جماعة الحوثي، واستمر اعتقاله لمدة سبع سنوات وستة أشهر. خلال فترة الاعتقال، تعرض لتعذيب جسدي قاس يتضمن الضرب بالعصي والهرراوات والأسلاك الكهربائية، والتعليق بأجزاء من جسمه، وتقييد أطرافه بالسلاسل الحديدية. كما تم استخدام الركل واللطم والصفع وصب الماء البارد عليه، ومُنِع من الحصول على الماء والطعام لفترات طويلة، إضافة إلى ذلك، تعرض للتنقل المستمر بين السجون والزنازين المختلفة التي تفتقر إلى النظافة وتكون ممتلئة بالحشرات والأوبئة.

وبحسب إفادة الضحية، فقد تعرض للاعتقال التعسفي من قبل مسلحين حوثيين بلباس مدني، وبعضهم يرتدي بدلات عسكرية، مع لواصق شعار جماعة الحوثي.

تعرض للتعذيب في أماكن الاعتقال بصورة مباشرة من قبل عدد من السجناء، تعرف لاحقًا على أحدهم، هو المتحدث العسكري للحوثيين «يحيى سريع».

تظهر الوقائع أن جماعة الحوثي تدير مباشرة جميع السجون في صنعاء، وأن الضحايا، كمدنيين لا علاقة لهم بالعمليات العسكرية، كما تظهر الشهادات أن المحتجزين تعرضوا للتعذيب على يد أعضاء وقيادات تابعة لهذه الجماعة.

الفصل الخامس التحليل القانوني

يعتبر النزاع في اليمن نزاعًا داخليًا مسلحًا، يتوجب أن تخضع جميع أطرافه لصكوك ومعاهدات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والعرف الدولي، وفي الواقعة قيد الدراسة والتحليل يتبين لنا ارتكاب جماعة الحوثي المسلحة معظم الانتهاكات، فيما شاركت الأطراف الأخرى في النزاع أيضًا في أعمال مماثلة، وإن بدرجات متفاوتة، كالاقتال التعسفي، والاضفاء القسري، والتعذيب، مخالفةً بذلك القواعد العامة للقوانين الدولية خاصة تلك الاتفاقيات المصادق عليها من قبل الجمهورية اليمنية، كالاتفاقية الدولية لحماية الصحفيين، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وهو الأمر الذي يجعل أطراف النزاع في اليمن كافةً معرضين للملاحقة الجنائية الدولية.

التعريف القانوني للاختفاء القسري، والذي تضمنته المادة (2) من «الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري»، يعني "الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية، يتم على أيدي موظفي الدولة، أو أشخاص أو مجموعات من الأفراد، يتصرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصيره أو مكان وجوده، مما يحرمه من حماية القانون"، وعلى الرغم من أن هذا التعريف يقصر الاختفاء القسري على التصرفات التي تمارسها الدولة أو المجموعات التابعة لها، إلا أننا في هذا التقرير وثقنا حالات الاختفاء القسري والتعذيب، التي ارتكبتها أطراف عدة، حيث هناك قوات أصبحت بحكم الأمر الواقع تقوم مقام السلطة كما هو الحال مع جماعة الحوثي (انصار الله)، وقوات المجلس الانتقالي الجنوبي. وقد مارست تلك القوات عمليات اعتقال واسعة، تحولت معظمها إلى صورة من صور الإخفاء القسري، تلتها انتهاكات وتعذيب جسدي ونفسي.

وجدت المنظمة من خلال التحقيق انتشاراً واسعاً لحالات الإخفاء القسري لدى أطراف الصراع، خاصة جماعة الحوثي، والمجلس الانتقالي، إضافة إلى قوات الحكومة الشرعية، وقوات المقاومة الوطنية التابعة لطرق صالح. كما أصبح انتهاك الحق في الحرية والأمن الشخصيين للضحية، سلوكاً اعتيادياً لدى هذه الأطراف، دون اكتراث بالخطر المنصوص عليه في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وقوانين الجمهورية اليمنية

وجدت المنظمة من خلال التحقيق انتشاراً واسعاً لحالات الإخفاء القسري لدى أطراف الصراع، خاصة جماعة الحوثي، والمجلس الانتقالي، إضافة إلى قوات الحكومة الشرعية، وقوات المقاومة الوطنية التابعة لطرق صالح. كما أصبح انتهاك الحق في الحرية والأمن الشخصيين للضحية، سلوكاً اعتيادياً لدى هذه الأطراف، دون اكتراث بالخطر المنصوص عليه في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وقوانين الجمهورية اليمنية⁽¹⁾.

كما لاحظت المنظمة ممارسة الأطراف للاحتجاز التعسفي بحق الضحايا، على نطاق واسع، وتعرضهم للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. ويُعتبر الحرمان من الحرية إجراءً تعسفياً مخالفاً لأحكام القانون الدولي، ودستور الجمهورية اليمنية وقانون الإجراءات الجزائية، التي تنظم الإجراءات المتعلقة بالاحتجاز، وحالات الاحتجاز التي يُنتهك فيها الحق في محاكمة عادلة، وفي الضمانات الإجرائية، إلى حد يصبح فيه الاحتجاز تعسفياً.⁽²⁾ وترد هذه الضمانات الإجرائية في المادتين 9 و14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والقوانين الوطنية للجمهورية اليمنية التي

(1) المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة 1 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (CED)، أنظر دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 98.

(2) المادة 9 و14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واللجنة المعنية بحقوق الإنسان التعليق العام رقم 35 (2011) حول حرية وأمان الأشخاص. مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن (173/A/RES/43). لدى الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي 5 فئات قانونية متعلقة بالاحتجاز التعسفي: (أ) عندما لا يوجد أساس قانوني للحرمان من الحرية، (ب) عندما يكون الحرمان من الحرية نتيجة ممارسة الحريات الأساسية، (ج) عندما تكون انتهاكات المعايير المتعلقة بالحق في محاكمة عادلة ذات خطورة تعطي للحرمان من الحرية طابعاً تعسفياً، (د) عندما يتعرض النازحون للاحتجاز الإداري لمدة طويلة من دون إمكانية المراجعة الإدارية أو القضائية أو الإنصاف، (هـ) عندما يعكس الحرمان من الحرية التمييز لا سيما على أساس الأصل أو القومية أو الإثنية أو الأصل الاجتماعي أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر. see Methods of work of the (38/Working Group on Arbitrary Detention, A/HRC/36

توجب إبلاغ الشخص الموقوف بأسباب القبض عليه⁽³⁾؛ كما توجب محاكمة شخص قُبض عليه بتهمة جنائية على وجه السرعة أمام قاضٍ⁽⁴⁾، وتنص على تزويد الشخص المحتجز بفرصة الطعن في قانونية الاحتجاز (حق الدفاع)⁽⁵⁾، كما يحظر الاحتجاز التعسفي بموجب القانون الدولي الإنساني، وقد يُعتبر حرمان شخص من الحق في محاكمة عادلة جريمة حرب في نزاع غير دولي⁽⁶⁾.

واستناداً لما ورد في الفصل الأول من الباب الأول من دستور الجمهورية اليمنية، من أن النظام السياسي في اليمن قائم على التعددية الحزبية والسياسية وأن الشعب مالك السلطة ومصدرها ويمارسها عبر الانتخابات، وهو الأمر الذي لم تلتزم به أطراف النزاع لا سيما جماعة الحوثي وقوات المجلس الانتقالي، كونهما شرعا في ممارسة مهام وأعمال الدولة عبر فرض أمر واقع بقوة السلاح، مما يجعلهما فاقدين لأي شرعية قانونية، كما تضمن الباب الثاني من دستور الجمهورية اليمنية كافة حقوق المواطن اليمني وواجباته الأساسية، كالحق في ممارسة الأعمال السياسية والفكرية والثقافية وممارسة الحريات الشخصية وعدم جواز تقييدها وعدم جواز القبض أو الحبس أو التفتيش أو المراقبة أو التحري أو التحقيق أو المحاكمات، وعدم جواز التعذيب، واعتبار ممارسة تلك الأعمال المجرمة بدون وجه حق جرائم لا تسقط بالتقادم، كما وضع القرار الجمهوري بالقانون رقم (12) لسنة 1994 بشأن الجرائم والعقوبات وتعديلاته للأعوام 1995م والعام 2006م العقوبات الرادعة والمنظمة للعديد من الجرائم الوارد ذكرها في الباب الثاني من الدستور، ومن خلال ما ورد من أقوال الضحايا يتبين أن أطراف النزاع أيضا ارتكبوا جريمة تعطيل وإيقاف العمل بالدستور وتعديل شكل السلطات ومنعها من مزاولة سلطاتها وفقا لنص المادة (131) من قانون الجرائم والعقوبات، حيث قامت باعتقال الضحايا بسبب انتماؤهم السياسي وممارستهم لحرياتهم الشخصية، وباشرت أعمال الاعتقال والتعذيب، ومنعت السلطة الشرعية من مزاولة مهامها، مستعينة بقوة السلاح والتشكيلات العصابية المسلحة.

(3) الفقرة 9 (2) العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

(4) الفقرة 9 (3) العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

(5) الفقرة 9 (4) العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

(6) أنظر دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني، القواعد 99 و100.

وبشأن الاعتداء على الحريات الشخصية وممارسة التعذيب - وضحت المواد (241) و (246) وما بعدها من قانون الجرائم والعقوبات، الأعمال والجرائم المعاقب عليها كالتعذيب والاعتداء الجسدي والنفسي والحجز على الأشخاص، وإعداد سجون خاصة، وجرائم الاختطاف وانتهاك حرمة المسكن والتهديد وأكل أموال الناس بالباطل والابتزاز وغير ذلك، وكل تلك الجرائم ملاحظ ورودها ضمن أقوال وإفادات الضحايا "مما يجعل الأشخاص التابعين لأطراف النزاع كافة وفقاً للتسلسل القيادي والهرمي والأشخاص المباشرين والمنفذين لتلك الجرائم" مسؤولين جنائياً عنها مع التأكيد بأن تلك الجرائم لا تسقط بالتقادم.

ويوضح القرار الجمهوري بالقانون رقم (24) لسنة 1998م بشأن مكافحة جرائم الاختطاف والتقطع جميع العقوبات المغلظة والمقررة لجرائم تشكيل العصابات والقيام بأعمال الاختطافات للحصول على منافع أو أموال عبر انتحال صفات لموظفين حكوميين، وهو الأمر المنطبق على الوقائع الواردة في التقرير، حيث تحصل مسلحو جماعة الحوثي ومسلحو وجنود قوات المجلس الانتقالي على مبالغ مالية كبيرة باستخدام جريمة اختطاف الضحية وإخفائه وتعذيبه، ويشمل ذلك استخدام الضحايا بصفته المدنية لأغراض تبادل الأسرى المجندين.

جهود منظمة سام في حماية الحريات وتطبيق آليات المساءلة الدولية

عملت منظمة سام للحقوق والحريات منذ مطلع العام 2018 على محددات متعددة لإجراءات توثيق الانتهاكات والتحقيقات الاستقصائية وآليات المناصرة والتأييد لضحايا الاعتقالات التعسفية والتعذيب، ووفقاً لما يتم التوصل إليه من أدلة ومعلومات حول وقائع الانتهاكات خصصت المنظمة عدة مستويات في علاقاتها مع أصحاب المصلحة ومجموعات الضغط والجهات ذات العلاقة لدى هيئات الأمم المتحدة ذات العلاقة واللجان المختصة والمقررين الخواص.

أصدرت سام العديد من التقارير والبيانات الحقوقية منذ 2017، هدفت إلى كشف الانتهاكات المتعلقة بالاعتقالات التعسفية، والإخفاء القسري والتعذيب، التي يتعرض لها المدنيون، لدى أطراف الصراع، سواء جماعة الحوثي أو المجلس الانتقالي أو الحكومة المعترف بها دولياً، كتقرير السجون غير القانونية في عدن وحضرموت، والاعتقالات التعسفية والتعذيب والمعتقلات لدى جماعة الحوثي، كسجن الصالح في تعز، وتقارير عن الاعتقالات في محافظات حضرموت، والساحل الغربي.⁽¹⁾

وبالتزامن مع أعمال التوثيق لهذا التقرير شاركت منظمة سام في تقديم الشكاوى إلى المقررين الخواص في مجلس حقوق الإنسان وخصوصاً الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي والمقرر الخاص المعني بالتعذيب والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء والإعدام التعسفي والمقرر الخاص المعني باستقلال القضاء والمحامين.

وفي هذا الصدد تجدر الإشارة إلى مشاركات سام في العديد من فعاليات مجلس حقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل⁽²⁾، ومساهمتها في إيضاح الصورة النمطية للوضع الحقوقي في اليمن، مع وضع المحددات اللازمة لإيقاف تلك الانتهاكات وعدم إفلات المجرمين من العقاب.

أصدرت سام العديد من التقارير والبيانات الحقوقية منذ 2017، هدفت إلى كشف الانتهاكات المتعلقة بالاعتقالات التعسفية، والإخفاء القسري والتعذيب، التي يتعرض لها المدنيون، لدى أطراف الصراع، سواء جماعة الحوثي أو المجلس الانتقالي أو الحكومة المعترف بها دولياً، كتقرير السجون غير القانونية في عدن وحضرموت، والاعتقالات التعسفية والتعذيب والمعتقلات لدى جماعة الحوثي، كسجن الصالح في تعز، وتقارير عن الاعتقالات في محافظات حضرموت، والساحل الغربي.

(1) منظمة سام، [70/https://samr1.org/i.html?l=a/10/A/c/1](https://samr1.org/i.html?l=a/10/A/c/1)
(2) تحالف ميثاق العدالة من أجل اليمن يحدد دعوته للمساءلة والعدالة لليمن في الاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان، [5175/71/69/https://samr1.org/?l=a/10/A/c/1](https://samr1.org/?l=a/10/A/c/1)

توصيات

إلى الحكومة اليمنية

اتخاذ خطوات فورية لوقف انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم ضد الإنسانية التي ترتكبها قوات أمنية وعسكرية موالية /تابعة، وضمن التزام جميع الأفراد الخاضعين لتلك القوات بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقوانين اليمنية والمعاهدات الدولية ذات الصلة.

إجراء تحقيق شفاف وشامل ونزيه في الادعاءات بشأن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الجرائم ضد الإنسانية، والاعتقال التعسفي والإخفاء القسري والتعذيب.

ضمان الوصول الكامل ودون عوائق للمراقبين الدوليين والمستقلين إلى الأراضي اليمنية، بما في ذلك السجون ومراكز الاحتجاز التي تديرها قوات المجلس الانتقالي والتشكيلات الأمنية والعسكرية المختلفة.

إنشاء آليات رقابية قوية ومستقلة لمراقبة سلوك جميع القوات الأمنية والعسكرية والتشكيلات المسلحة ومحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات من خلال محاكمات عادلة وشفافة.

تطوير وتنفيذ برنامج تعويضات لجميع ضحايا الانتهاكات وذلك من خلال عملية شفافة وتشاركية، ووفقاً للمعايير الدولية.

توفير التعويضات محددة الهدف والمساعدة الحكومية للأشخاص الذين أصبحت لديهم إعاقة، بما في ذلك الإعاقة النفسية والاجتماعية، وضمن حصولهم على خدمات الرعاية الصحية المجانية الجيدة والتي تحترم حقوقهم.

ضمان الوصول إلى سبل الانتصاف لضحايا الهجمات غير القانونية وأسرههم، بما في ذلك التعويض واسترداد الحقوق وإعادة التأهيل والترضية وضمانات عدم التكرار في جميع أنحاء اليمن.

التأكد من أن أي تسوية أو عملية سلام يتم التفاوض عليها تشمل مشاركة الضحايا والناجين، وتعالج بشكل فعال حقوقهم في العدالة والإنصاف، وتضع خطوات لتحقيق ضرورات العدالة الانتقالية بما في ذلك التدابير التعويضية.

التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وضمن توافق التشريعات الوطنية مع الالتزامات بموجب هذه الاتفاقيات.

إلى جماعة الحوثيين (أنصار الله)

- وضع حد لممارسات الاعتقال والاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، فضلاً عن إطلاق سراح جميع المعتقلين تعسفياً والكشف عن مصير المختفين قسراً.
- التحقيق الفوري والشفاف في جميع الشكاوى المتعلقة بحالات التعذيب التي يشتبه في ارتكابها من قبل «أنصار الله» الحوثيين، مع مراعاة تأمين الحماية للشهود والضحايا.
- توفير التعويض العادل والمناسب للضحايا المتضررين من التعذيب، بما يضمن جبر الضرر المادي والنفسي والاجتماعي.
- اتخاذ إجراءات فعّالة لمنع حدوث حالات التعذيب في المستقبل، وذلك من خلال تدريب قوات الأمن والتشكيلات المسلحة التابعة للجماعة وتعزيز الرقابة على سلوكها وتطبيق القوانين واللوائح ذات الصلة.
- الالتزام بمعايير حقوق الإنسان الدولية، بما في ذلك اتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها من الأدوات القانونية الدولية ذات الصلة.
- التعاون مع المنظمات الحقوقية والأمم المتحدة والهيئات الدولية الأخرى لتقديم المساعدة والدعم في مجال حقوق الإنسان ومكافحة التعذيب.
- التشجيع على الشفافية والإفصاح عن المعلومات بشكل كامل ومستقل حول حالات التعذيب وتحقيق العدالة للضحايا.

إلى هيئات الأمم المتحدة

- حث أطراف الصراع في اليمن على الالتزام بالقوانين والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها من الاتفاقيات ذات الصلة.
- توفير التدريب المناسب والمستمر للموظفين في الأجهزة الأمنية والسجون بشأن حقوق الإنسان ومنع التعذيب، وضمان احترام وتطبيق هذه المبادئ في جميع الأوقات.
- تعزيز الشفافية والمساءلة في الأنظمة السجنية، بما في ذلك تمكين المفتشين المستقلين ومنظمات حقوق الإنسان من زيارة وفحص السجون بشكل منتظم دون عراقيل.
- زيادة الجهود في تحسين ظروف السجون، بما في ذلك ضمان النظافة الصحية والغذاء الكافي والماء النظيف، وتوفير الرعاية الطبية اللازمة للسجناء.
- تطوير وتنفيذ آليات فعالة للبحث والتحقيق في شكاوى التعذيب والسوء المعاملة داخل السجون، وتقديم التعويضات العادلة والفعالة للضحايا.
- تعزيز التعاون مع المجتمع الدولي والمنظمات غير الحكومية في مجال منع التعذيب وتعزيز حقوق الإنسان في السجون اليمنية.

مطلق

ملحق خاص ببعض المعتقلين السياسيين في سجون بعض اطراف الصراع باليمن

الاسم	العمر	تاريخ الاحتجاز	مكان الاحتجاز	الانتماء	أسباب الاحتجاز	الجهة التي ارتكبت الاحتجاز	الوضع الحالي
المحامي سامي ياسين	35	16 نوفمبر 2023	مدينة عدن	يعمل في مكتب محاماة مملوك له	بسبب دفاعه عن المعتقل الصحفي أحمد ماهر	المجلس الانتقالي	محتجز في أحد المعسكرات
عبدالإله محمد حمد البوني	30	10 أغسطس 2023	صنعاء	ينتمي إلى الديانة البهائية	اجتماع خاص باتباع الديانة في أحد المنازل	سلطة الأمر الواقع الحوثية	محتجز في المعتقل لدى جماعة الحوثي
طارق ثابت الزكري	29	10 أغسطس 2023	صنعاء	ينتمي إلى الديانة البهائية	اجتماع خاص باتباع الديانة في أحد المنازل	سلطة الأمر الواقع الحوثية	محتجز في المعتقل لدى جماعة الحوثي
إبراهيم جعيل	49	10 أغسطس 2023	صنعاء	ينتمي إلى الديانة البهائية	اجتماع خاص باتباع الديانة في أحد المنازل	سلطة الأمر الواقع الحوثية	محتجز في المعتقل لدى جماعة الحوثي
محمد بشير	25	10 أغسطس 2023	صنعاء	ينتمي إلى الديانة البهائية	اجتماع خاص باتباع الديانة في أحد المنازل	سلطة الأمر الواقع الحوثية	محتجز في المعتقل لدى جماعة الحوثي
علي أحمد الشاذلي	61	سبتمبر 2019	من منزله في العاصمة صنعاء	شغل منصب مدير التوجيه المعنوي في الأمن السياسي سابقا	اتهامه العمل مع العدوان	سلطة الأمر الواقع الحوثية	صدر حكم بإعدامه ومصادرة ممتلكاته
عبدالرحمن الشيبه		21 فبراير 2017	اعتقل من العاصمة صنعاء	الإصلاح	التحالف مع العدوان " التحالف "	سلطة الأمر الواقع الحوثية	صدر حكم بإعدامه ومصادرة أملاكه
عبدالله العلفي	45	10 أغسطس 2023	صنعاء	ينتمي إلى الديانة البهائية	اجتماع خاص باتباع الديانة في أحد المنازل	سلطة الأمر الواقع الحوثية	محتجز في المعتقل لدى جماعة الحوثي
عدنان علي الحراري	49	11 يناير 2023	صنعاء	مستقل مدير شركة برودجي	اتهامه بإعانة العدوان "السعودية" والتخاير مع دولة أجنبية بريطانيا وأمريكا من خلال التعاقد مع منظمات دولية	سلطة الأمر الواقع الحوثية	صدر حكم بإعدامه من محكمة تتبع جماعة الحوثي بتاريخ الأول من يونيو 2024
انتصار الحمادي	23	فبراير 2021	اعتقلت من منطقة حدة في العاصمة صنعاء	مستقلة	بسبب نشاطها في عرض الأزياء	سلطة الأمر الواقع الحوثية	صدر حكم بحبسها خمس سنوات
محمد قحطان	66	5 أبريل 2015	من منزله في العاصمة صنعاء	عضو الهيئة العليا لحزب الإصلاح	معارضته لجماعة الحوثي	سلطة الأمر الواقع الحوثية	مخفي قسرا
يوسف اليوب	41	1 أكتوبر 2016	من مسجد بالعاصمة صنعاء	أكاديمي في جامعة صنعاء	الانتماء لحزب الإصلاح	سلطة الأمر الواقع الحوثية	صدر حكم ابتدائي بإعدامه وتم الاستئناف
د. نصر السلامي	42	سبتمبر 2016	من مقر عملة في العاصمة صنعاء	مراقب شرعي في كاك بنك	انتمائه لحزب الإصلاح	سلطة الأمر الواقع الحوثية	صدر حكم ابتدائي بإعدامه وتم الاستئناف
القاضي عبدالوهاب قطران	47	2 يناير 2014	من منزلة بالعاصمة صنعاء	مستقل	انتقاده لجماعة الحوثي والوقوف مع الموظفين في مطلب صرف الرواتب	سلطة الأمر الواقع الحوثية	أطلق سراحه
ليبي سالم مرجحي	32	مارس 2016	من أحد شوارع العاصمة صنعاء	ينتمي إلى الأقلية اليهودية	الادعاء بالتعاون مع إسرائيل بتهرب مخطوط التوراة	سلطة الأمر الواقع الحوثية	محتجز في سجون جماعة الحوثي
عقبة عبدالناصر عقبة		11 سبتمبر 2016	من منطقة مذبح العاصمة صنعاء	الانتماء للإصلاح	جند أمردا للقتال مع الجيش الموالي للشرعية في مأرب وتعز	سلطة الأمر الواقع الحوثية	صدر حكم بإعدامه في 29 سبتمبر 2018
محمد هادي ظافر	40	29 مارس 2016	اعتقل من مدينة صعدة	العمل في الصليب الأحمر	قضايا أمن الدولة	سلطة الأمر الواقع الحوثية	حكم بإعدامه في جلسة وحيدة ب 30 أغسطس 2018
أسماء العميسي	50	أكتوبر 2016	من العاصمة صنعاء	مستقلة	التعاون مع الإمارات	سلطة الأمر الواقع الحوثية	صدر حكم بإعدامها من المحكمة الابتدائية وتم تخفيفه الي عشر سنوات
فاطمة العرولي	34	13 أغسطس 2022	من نقطة مسلحة في منطقة الحويان بمحافظة تعز	منظمة نسوية	التجسس للإمارات	سلطة الأمر الواقع الحوثية	صدر حكم بإعدامها
أحمد ماهر	29	6 أغسطس 2022	اعتقل من منزله من العاصمة عدن	مقاتلته وموقفه من الانتقالي	تكدير السلم والأمن العام	قوات المجلس الانتقالي	محتجز في معتقل بئر أحمد
علي مقبل الهتار		23 يناير 2015	من منزله في مدينة مأرب		اتهامه بالعمل مع الحوثي	قوات الشرعية في مدينة مأرب	صدر حكم بإعدامه وأيدت محكمة الاستئناف الحكم ولا يعلم وضعه القانوني حاليا
د. مصطفى المتوكل		27 أبريل 2017	من نقطة الفلح مأرب	رئيس الهيئة العامة للاستثمار التابعة لجماعة الحوثي	الانتماء والعمل لصالح جماعة الحوثي	قوات الحكومة الشرعية في مأرب مخفي قسرا	مخفي قسرا
يسرى الشاطر	38	24 سبتمبر 2022	اعتقلت من مدينة مأرب	تعمل في مكتب الصحة	التعاون مع الحوثي	قوات الحكومة الشرعية	محتجزة في سجن الأمن السياسي بمأرب دون إشراف قضائي



SAM
Rights & Liberties



Justice4Yemen Pact
ميثاق العدالة لليمن

سنوات الجحيم

يوثق هذا التقرير فصلاً جديدة من نتائج تحقيقات استقصائية أجراها فريق منظمة سام حول جرائم الإخفاء القسري والتعذيب للمعتقلين السياسيين في اليمن